



أقوال أبي رزين الأسدي في التفسير جمعاً وتخرجاً وتحقيقاً ودراسة

د. علي عبد الله أحمد

قسم التفسير وعلوم القرآن - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الكويت



—

أقوال أبي رزين الأسدي في التفسير: جمعاً وتخريجاً وتحقيقاً ودراسة

د. علي عبد الله أحمد

قسم التفسير وعلوم القرآن – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

ملخص البحث:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه. وبعد:
فإن موضوع البحث يدور حول أقوال التابعي الجليل أبي رزين الأسدي في التفسير جمعاً وتخريجاً وتحقيقاً ودراسة، وكانت بداية البحث في الباب الأول الذي تطرق إلى الحديث عن سيرته ومنهجه في التفسير، ثم كان الباب الثاني الذي تمثلت الخطوة الأولى فيه بالقيام بجمع أقواله في التفسير من كتب التفسير والحديث، ثم الخطوة الثانية في تخريجها من تلك الكتب، ثم كانت الخطوة الثالثة في التحقق من أصانيدھا، والحكم على رجالھا، ثم الخطوة الرابعة والأخيرة في دراسة أقواله دراسة تحليلية مستفيضة، ومقارنتھا بأقوال غيره، ومحاولة التوفيق بينها إن وجد فيها اختلاف، وإن لم يتسن التوفيق أكتفي ببيان القول الراجح فيها مع ذكر الأدلة الدالة عليه، ثم جاءت الخاتمة التي تم فيها إبراز أهم النتائج والتوصيات، وبعدها كان إيراد المراجع والمصادر مرتبة بحسب حروف الهجاء.



المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه،
وبعد:

فإن دراسة كلام الله ﷺ وفهمه والعمل به من أعظم ما يشتغل به المسلم، إذ فيه الخير له أولاً، وفيه النفع والفائدة لغيره ثانياً.
ولقد برزت عناية أهل العلم بهذا الكتاب المجيد عبر القرون الإسلامية المختلفة، فاشتغلوا بتفسيره، واستنباط أحكامه، وتعليمه للناس، حتى غدوا منار هدي يهتدي به كل مريد للخير والرشاد.

وكان لصحابة رسول الله ﷺ قصب السبق في هذا الباب، باعتبارهم العلماء بكتاب الله ﷻ، الواقفين على أسرارهِ، المهتدين بهدي النبي ﷺ في كل ما يتصل بالتفسير وغيره.
وبعد قرن الصحابة جاء قرن التابعين الذين ورثوا علم التفسير من أولئك الصحابة الأخيار، فكان لا بد من أن يقوموا بقسطهم في بيان ما علموه، وتوضيح ما فهموه.
وقد أثرت في هذا البحث العلمي، أن أقوم بالكتابة عن تفسير أحد هؤلاء التابعين المفسرين العالمين بكتاب الله ﷻ، ألا وهو أبورزين الأسدي - رحمه الله تعالى - وذلك في ما ورد عنه من تفسير للقرآن الكريم.

• أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع من منطلق حديثه عن التفسير عند أحد مفسري أتباع الصحابة، ولتفاسير أتباع الصحابة قيمة كبيرة وأهمية عظيمة؛ للأمور الآتية:
١- أن أتباع الصحابة هم الذين سمعوا القرآن الكريم من صحابة رسول الله ﷺ، فكانوا خير سلف.

٢- أن الصحابة هم الذين شاهدوا أسباب النزول، وعلموا المواضع التي نزلت بشأنها آي الكتاب الكريم. ولا شك أن أسباب النزول طريقٌ معبّد لفهم الكتاب. وقد تلقى عنهم التابعون هذا اللون من التفسير.

٣- أن التابعين من أعلم الناس بمعاني ألفاظ القرآنية؛ لأن معظمهم من العرب الخُلص.

• أسباب اختيار الموضوع:

من تلك الأهمية، كانت الرغبة في دراسة تفسير أبي رزين الأسدي، كواحد منهم؛ لعدة أسباب، منها:

١- يعد أبورزين الأسدي من أولئك التابعين الذين اعتنوا بكتاب الله تعالى حفظاً وتفسيراً وعملاً، وإن ظل تفسيره - كغيره من تفاسير التابعين - مفرقاً في كتب التفسير المختلفة.

٢- أن في دراسة تفسير أبي رزين الأسدي مجالاً خصباً لفتح باب الحوار حول شخصيته العلمية في التفسير؛ وهل كان أبورزين من المجتهدين في التفسير أو لا؟ وما مدى تأثير اللغة في تفسيره؟

٣- أن هذه الدراسة تتيح السبيل أمام الباحثين في مناهج المفسرين، لإجراء دراسات مقارنة بين تفسير أبي رزين الأسدي، وبين غيره من مفسري التابعين؛ بغية إيجاد فوائد جلية.

• منهج كتابة البحث:

كان منهج دراسة أقوال أبي رزين الأسدي في تفسيره للقرآن الكريم متمثلاً على النحو التالي:

أولاً: إثبات الآية الكريمة أو بعضها مما تتعلق به الرواية في أعلى الصفحة.

ثانياً: جمع أقوال أبي رزين الأسدي في تفسيره للقرآن الكريم، وذلك من مصادرها الأصلية.

ثالثاً: ترتيب الأقوال بحسب آيات السورة، مع ترقيم كل رواية منها، ثم تخريجها والتعليق عليها.

رابعاً: التحقق من أقوال أبي رزين الأسدي في التفسير، وذلك بالحكم على أسانيدھا في الهامش.

خامساً: عزو الآيات المستشهد بها بعد ذكرها في الهامش، وكذلك الأحاديث والآثار.

سادساً: توضيح بعض الكلمات اللغوية والمصطلحات العلمية الغامضة في الهامش.

• خطة البحث:

تضمنت خطة البحث - بعد المقدمة - باين، وخاتمة، رسمها كالآتي:
الباب الأول: ترجمة أبي رزين الأسدي ومنهجه في تفسيره للقرآن الكريم، وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة أبي رزين الأسدي.

الفصل الثاني: منهج أبي رزين الأسدي في تفسيره للقرآن الكريم.

الباب الثاني: أقوال أبي رزين الأسدي في تفسيره للقرآن الكريم.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات، ثم المراجع والمصادر، ثم الفهرس.

اللهم اجعل هذا العمل خالصا لك وحدك، لا حظ فيه لسواك.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

الباب الأول

ترجمة أبي رزين الأسدي ومنهجه في التفسير
وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة أبي رزين الأسدي

الفصل الثاني: منهج أبي رزين الأسدي في التفسير

* * *

الفصل الأول: ترجمة أبي رزين الأسدي

• اسمه ونسبه وكنيته:

هو: مسعود بن مالك، أبورزين الأسدي، أسد خزيمة بن مركة بن إلياس بن مضر. مولى أبي وائل شقيق بن وائل الأسدي الكوفي، وكان أكبر منه، وكان أعجمياً^(١).

• مشايخه:

هو تابعي روى عن: زر بن حبيش الأسدي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وعمرو بن أم مكتوم الأعمى، والفضيل بن غزوان، ومصعق أبي يحيى، ومعاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة^(٢).

• تلامذته:

روى عنه: إسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل بن سميع، والزيبر بن عدي، وسليمان الأعمش، وعاصم بن أبي النجود، وابنه عبد الله بن أبي رزين الأسدي، وعبيد بن مهران الكوفي، وعطاء بن السائب، وعلقمة بن مرثد، وغالب أبو الهذيل، ومغيرة بن مقسم، ومنصور بن المعتمر، وجماعة^(٣).

• مرتبته بين أهل الحديث:

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبوزرعة عن أبي رزين، فقال: اسمه مسعود كوفي ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. ووثقه العجلي. وفي "التقريب": ثقة فاضل^(٤).

• مكانته العلمية:

عن عاصم قال: كان أبو وائل إذا جاءه إنسان يستفتيه قال له: اذهب فسل أبا رزين ثم ائتني فأخبرني ما رد عليك. قال: وكان أبورزين معه في الدار^(٥).

(١) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي: ٤٧٧/٢٧، والمعرفة والتاريخ، للفوسوي: ١٦٦/٣، والطبقات، لخليفة العصفري: ١٥٥.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٧٧/٢٧-٤٧٨، والكاشف، للذهبي: ٢٥٧/٢، والجمع، لابن القيسراني: ٦٢١/٢.

(٣) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٧٨/٢٧، وتهذيب التهذيب، لابن حجر: ١١٨/٣٢، وخلاصة تهذيب الكمال، للخزرجي: ٣٧٤.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٧٨/٢٧، وتهذيب التهذيب: ١١٨/٣٢، والثقات، لابن حبان: ٤٤١/٥، والثقات، للعجلي: ٢٧٦/٢، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٢٨٢/٨، وتقريب التهذيب، لابن حجر: ٥٢٨/٢.

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢٧٢/٦، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويه: ٢٤٠/٢.

وقال يحيى بن معين: "كان أكبر من أبي وائل، وكان عالما فهما".^(١)
وقال الإمام محيي الدين النووي: "وكان أبو رزين فقيها عالما فهما، واتفقوا على
توثيقه".^(٢) اهـ.

وقال الإمام شمس الدين الذهبي: "وكان فقيهاً مسنداً".^(٣)
• من مشاهده:

قال أبو حاتم: شهد صفين مع علي عليه السلام، وهو ما جاء ذكره في الطبقات الكبرى^(٤).
• ممن روى له من أهل الحديث:

قال الإمام البخاري في كتاب الحيض من الصحيح الجامع: "باب: قراءة الرجل في
حجر امرأته وهي حائض، وكان أبو وائل يرسل خادمه وهي حائض إلى أبي رزين، فتأتيه
بالمصحف فتمسكه بعلاقتها".^(٥) وروى له في الأدب المفرد، وروى له الباقر^(٦).
• من رواياته المسندة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

عن أبي رزين، قال: سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "من اتخذ كلبا ليس
بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط".^(٧)
• من رواياته المسندة إلى الصحابة:

عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَيْنَ آخِرَ نَاعَتِهِمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّتِهِ
مَعْدُودَةً﴾^(٨)، قال: "إلى أجل معدود".^(٩)

(١) ينظر: التاريخ والعلل، لابن معين: ٦١/٢، والتاريخ الكبير، للبخاري: ٢٣/٧، وتهذيب التهذيب: ١١٨/٣٢.
(٢) تهذيب الأسماء واللغات، لمحيي الدين النووي: ٢٣١/٢، رقم: ٣٤٥.
(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي: ١٧/٦.
(٤) ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٢٨٢/٨، والطبقات الكبرى: ٢٠/٥، وتهذيب الكمال: ٤٧٨/٢٧.
(٥) أورده البخاري معلقاً في صحيحه، وقد وصل إسناده الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق، ونسبه إلى ابن
أبي شيبه في كتاب الطلوات من المصنف في: الرجل على غير وضوء والحائض يمسح المصحف،
وإسناده صحيح.
ينظر: صحيح البخاري: ٣٠٧/١، وتعليق التعليق: ١٦٨/٢، ومصنف ابن أبي شيبه: ١٤٠/٢، حديث: ٧٤٢٢.
(٦) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٧٩/٢٧.
(٧) أخرجه مسلم: ٢٣ - المساقاة، ١٠ - باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد
أوزع أو ماشية ونحو ذلك، ٣٨/٥، حديث: ٤١١٨.
(٨) سورة هود: الآية (٨).
(٩) أخرجه الحاكم: كتاب التفسير، تفسير سورة هود، ٣٧٢/٢، حديث: ٣٣٠٨، وصححه، ووافقه الذهبي.
وأقول: إن إسناده حسن، لأن فيه عاصم بن أبي النجود الكوفي، وهو صدوق عند أهل العلم، فلا يرتقي
إلى درجة الثقة، فتعين تحسين إسناده.

• من الروايات المسندة إليه:

عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت أبا رزين يقرأ: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا﴾^(١)، بنصب اللام^(٢).

• وفاته:

توفي - رحمه الله - بعد الجماجم سنة ٨٥ هـ، وقيل: إنه توفي سنة ١٠٠ هـ، والأول أصح^(٣).

* * *

(١) سورة مريم: الآية (٥١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في كتاب العلل ومعرفة الرجال: ١١٤/٢، حديث: ١٧٤١، وإسناده صحيح، وبه قرأ عاصم من القراء السبعة، والمعنى على الكسر أنه كان يخلص لله العبادة ويفرده بالألوهية من غير أن يجعل له فيها شريكا، والمعنى على الفتح: أن موسى كان الله قد أخلصه واصطفاه للرسالة والنبوة، فبأيهما قرأ القارئ فمصيب الصواب.

ينظر: تفسير الطبري: ١٧/١٦، وتفسير ابن الجوزي: ٢٣٩/٥، والدر المنثور، للسيوطي: ٢٧٢/٤.

(٣) ينظر: كتاب الطبقات: ١٥٥، وتاريخ الإسلام: ٥١٧/٦، وتهذيب التهذيب: ١١٩/٣٢، وتقريب التهذيب: ٥٢٨/٢.

الفصل الثاني: منهج أبي رزين الأسدي في التفسير

كان المنهج^(١) الذي سار عليه أبو رزين في تفسيره للقرآن الكريم متمثلاً على النحو

التالي:

• تفسيره للقرآن من خلال ما ينقله عن الصحابة:

مثاله: ما جاء في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنًا﴾^(٢)، عن أبي رزين، عن عبد الله بن مسعود، قال: "النعاس في القتال من الله، وفي الصلاة من الشيطان"^(٣).

وعن أبي رزين، قال: سأل نافع بن الأزرق ابن عباس عن الصلوات الخمس في القرآن، قال: نعم، فقرأ: ﴿فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُسْجُونَ﴾^(٤)، قال: صلاة المغرب، ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^(٥)، قال: صلاة الصبح، ﴿وَعَشِيًّا﴾^(٦)، قال: صلاة العصر، ﴿وَحِينَ تَظْهَرُونَ﴾^(٧)، صلاة الظهر، ثم قرأ: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(٨)،^(٩).

• تفسيره للقرآن من خلال ما ينقله عن التابعين:

مثاله: عن أبي رزين، عن الربيع بن خثيم^(١٠)، ﴿وَأَخْطَتْ بِهٖ حَظِيَّتَهُ﴾^(١١)، قال: "الذي يموت على خطاياها من قبل أن يتوب"^(١٢).

(١) المنهج لغة: الطريق الواضح البين. واصطلاحاً: الطريقة الموضوعية التي يعالج بها المفسر قضايا التفسير المختلفة، مثل: اللغة، وأسباب النزول، والقراءات، ومسائل العقيدة، والفقه، وغيرها، ويبرز من خلال تلك الطريقة رأي ذلك المفسر وموقفه حيال هذه القضايا، بحيث يمكن الخروج من خلال التفسير بخاصة وافية لطريقة المفسر في التفسير.
ينظر: لسان العرب، لابن منظور: مادة (نهج)، وابن جزي ومنهجه في التفسير، تأليف: علي الزبيري: ٣٢٨/١.

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٥٤).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم: ٢٢٧/٣، والطبري: ٤١٩/١٣، وإسنادهما حسن، لوجود عاصم بن أبي النجود الكوفي في كلا الإسنادين، وهو صدوق كما تقدم، فتعين التحسين.

(٤) سورة الروم: الآية (١٧).

(٥) سورة الروم: الآية (١٧).

(٦) سورة الروم: الآية (١٨).

(٧) سورة الروم: الآية (١٨).

(٨) سورة النور: الآية (٥٨).

(٩) أخرجه الطبري: ٨٤/٢٠، وإسناده حسن، لوجود عاصم بن أبي النجود الكوفي.

(١٠) هو: الربيع بن خثيم، أبو يزيد الثوري. قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. توفي - رحمه الله - سنة ٦٣ هـ. ينظر: الثقات: ٣٥١/١، والكاشف: ٢٩١/١، والجرح والتعديل: ٤٥٩/٣، وتهذيب التهذيب: ١٩/١٢.

(١١) سورة البقرة: الآية (٨١).

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ٢١٥/١، وإسناده حسن، لأن فيه عبد الحميد الحماني، وهو صدوق، فتعين التحسين.

• تفسيره للقرآن من خلال معرفته بأسباب النزول:

مثاله: عن أبي رزين في قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾^(١) قال: "نزل هذا وهم يشربون الخمر". فقال: "وكان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر"^(٢). وفي رواية عنه أنه قال: "كانوا يشربون بعد ما أنزلت التي في "البقرة"، وبعد التي في "النساء"، فلما أنزلت التي في "المائدة" تركوها"^(٣).

• تفسيره للقرآن من خلال معرفته باللغة:

مثاله: عن أبي رزين، في قوله: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾^(٤) قال: "النجم: ما ذهب فرشاً على الأرض ليس له ساق، والشجر: ما كان له ساق"^(٥). وهو ما يتوافق مع المعنى اللغوي للنجم والشجر^(٦).

• تفسيره للقرآن من خلال معرفته بالقراءات:

مثاله: عن أبي رزين، أنه كان يقرأها: ﴿سِحْرَانِ﴾، يقول: "كتابان، التوراة والإنجيل"^(٧).

• تفسيره للقرآن من خلال معرفته بكلام العرب:

مثاله: عن أبي رزين في قوله: ﴿وَبَابِكَ ظُهُورٌ﴾^(٨) قال: "عملك فأصلحه، وكان الرجل إذا كان خبيث العمل، قالوا: فلان خبيث الثياب، وإذا كان حسن العمل قالوا: فلان طاهر الثياب"^(٩).

• تفسيره للقرآن من خلال الاجتهاد:

مثاله: عن أبي رزين في قوله: ﴿يَتْلُوهُ حَقٌّ تِلَاوَتِهِ﴾^(١٠) قال: "يتبعونه حق اتباعه"^(١١).

(١) سورة النساء: الآية (٤٣).

(٢) أخرجه الطبري: ٣٧٦/٨، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٣) المرجع السابق، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) سورة الرحمن: الآية (٦).

(٥) أخرجه أبو الشيخ في العظمة: ١٧٣٤/٥، حديث: ١٢٠٨٣٤، وإسناده ضعيف، لجهاالة الزبرقان الأسدي.

(٦) ينظر: مختار الصحاح، للرازي: مادة (نجم)، ومادة (شجر).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم: ٣٠٨/١١، وإسناده صحيح.

(٨) سورة المدثر: الآية (٤).

(٩) أخرجه الطبري: ١٢/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(١٠) سورة البقرة: الآية (١٢١).

(١١) أخرجه الطبري: ٦٧/٢، وإسناده صحيح.

الباب الثاني: أقوال أبي رزين الأسدي في التفسير

قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِبَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٨١) ﴿١﴾

• الأثر (١):

عن أبي رزين: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِبَتُهُ﴾، قال: "مات بخطيبته" (٢).

• الدراسة:

اختلف أهل العلم في تأويل هذه الآية على أربعة أقوال (٣):

أحدها: أن معناها: من كسب سيئة وأحاطت بقلبه فأولئك هم أصحاب النار. قاله مجاهد في رواية.

والثاني: أن معناها: من كسب سيئة وأحاط به شركه فأولئك هم أصحاب النار. قاله: ابن عباس، وأبو هريرة، وأبو وائل، وعطاء، والحسن في رواية، وعليه قول الجمهور. والثالث: أن معناها: من كسب سيئة فمات عليها قبل أن يتوب فأولئك هم أصحاب النار. قاله: الربيع بن خثيم، وأبو رزين - كما في الأثر - والضحاك، والأعمش، والسدي. والرابع: أن معناها من كسب سيئة وأحاطت به الكبيرة الموجبة فأولئك هم أصحاب النار. قاله: أبو العالية، وقتادة، والربيع بن أنس، وهي الرواية الثانية عن مجاهد والحسن.

وهذه الأقوال متقاربة، وقد جمع بينها الإمام الطبري في تفسيره، فقال: "وأصل الإحاطة بالشيء، الإحداق به، بمنزلة "الحائط" الذي تحاط به الدار فتحقق به. ومنه قول الله جل ثناؤه: ﴿فَأَرَا أَعَاطَ بِهِمْ سُورَاقَهُمَا﴾ (٤). فتأويل الآية إذًا: من أشرك بالله، واقترب ذنوبا جملة فمات عليها قبل الإنابة والتوبة، فأولئك أصحاب النار هم فيها مخلدون أبدا". اهـ (٥).

(١) سورة البقرة: الآية (٨١).

(٢) أخرجه الطبري: ٢٨٥/٢، وإسناده حسن، لكون أحمد بن إسحاق الأهوازي شيخ الطبري صدوقا في روايته.

(٣) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢١٤-٢١٥، وتفسير الطبري: ٢٨٤-٢٨٦، وتفسير الثعلبي: ٢٢٦/١-٢٢٧.

(٤) سورة الكهف: الآية (٢٩).

(٥) تفسير الطبري: ٢٨٤/٢.

وفائدة الإتيان بقوله تعالى: ﴿وَأَخْطَأْتُ بِهِ خَطِيئَةً﴾ بعد ذلك، الإشعار بأن الخطيئة إذا أحاطت بصاحبها أخذت بمجامع قلبه فحرمته الإيمان، وأخذت بلسانه فمنعته عن أن ينطق به^(١). ويذكر في هذا الشأن قول رسول الله ﷺ: "إياكم ومحقرات الذنوب، فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد، فجاء ذا يعود وجاء ذا يعود، حتى حملوا ما أنضجوا به خبزهم، وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه"^(٢).

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾^(٣)

• الأثر (٢):

عن أبي رزين في قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾، قال: "يتبعونه حق اتباعه"^(٤).

• الدراسة:

لأهل العلم في تأويل معنى التلاوة الوارد في الآية قولان^(٥):

أحدهما: أن معنى قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾، أي: يتبعون حق اتباعه، قاله: ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وعكرمة، وعطاء، وأبو رزين، وعليه قول الجمهور، وهو ما رجحه الإمام الطبري في تفسيره.

والثاني: قيل إن معنى قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾، أي: يقرءونه حق قراءته، وقد عقب عليه الإمام القرطبي بقوله: "وهذا فيه بعد، إلا أن يكون المعنى يرتلون ألفاظه، ويفهمون معانيه، فإن بفهم المعاني يكون الاتباع لمن وفق". اهـ^(٦). غير أن ابن جزى الكلبي رجحه بقوله: "فإن التلاوة وإن كانت تقال بمعنى القراءة وبمعنى الاتباع، فإنه أظهر في معنى القراءة لاسيما إذا كانت تلاوة الكتاب". اهـ^(٧).

(١) تفسير "الوسيط"، للشيخ الدكتور محمد السيد طنطاوي: ١/١٣٥.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٥/٣٢١، حديث: ٢٢٨٦٠، بإسناد صحيح.

(٣) سورة البقرة: الآية (١٢١).

(٤) أخرجه الطبري: ٥٦٧/٢، وإسناده صحيح.

(٥) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٩١، وتفسير الطبري: ٥٦٦/٢-٥٧١، وتفسير ابن كثير: ١/٢٠٥.

(٦) تفسير القرطبي: ٩٦/٢.

(٧) تفسير ابن جزى الكلبي: ١/١٠٩.

وفي هذين القولين يقول الإمام فخر الدين الرازي: "أما قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾، فالتلاوة لها معنيان. أحدهما: القراءة. الثاني: الإتيان فعلاً، لأن من اتبع غيره يقال تلاه فعلاً، قال الله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا﴾^(١)، فالظاهر أنه يقع عليهما جميعاً، ويصح فيهما جميعاً المبالغة، لأن التابع لغيره قد يستوفي حق الاتباع، فلا يخل بشيء منه، وكذلك التالي يستوفي حق قراءته، فلا يخل بما يلزم فيه". اهـ^(٢).

وأرى ألا تضارب ولا تناقض بين القولين، فكل منهما متمم ومبين للآخر، وقد جمع بينهما الواحدي فقال: "يقرؤونه كما أنزل، ولا يحرفونه ويتبعونه حق اتباعه". اهـ^(٣). وقال أبو السعود: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾: بمراعاة لفظه عن التحريف، وبالتدبر في معانيه والعمل بما فيه". اهـ^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَسِعَلُونَاكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا أَلَيْسَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٥).

• الأثر (٣):

عن أبي رزين في قوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، قال: "من قبل الطهر"^(٦).

• الأثر (٤):

عن أبي رزين: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، يقول: "اتوهن من عند الطهر"^(٧).

• الأثر (٥):

عن أبي رزين: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، قال: "من قبل الطهر، ولا تأتوهن من قبل الحيض"^(٨).

(١) سورة الشمس: الآية (٢).

(٢) تفسير الرازي: ٣٠/٤.

(٣) تفسير الواحدي: ١٢٩/١.

(٤) تفسير أبي السعود: ١٥٣/١.

(٥) سورة البقرة: الآية (٢٢٢).

(٦) أخرجه الطبري: ٣٩١/٤، وابن أبي شيبه: ٩- كتاب النكاح، ١٠٨- في قوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، ٥١٨/٣، حديث: ١٦٦٨٣، وكلا الإسنادين صحيح. وأورده السيوطي في الدر المنثور: ١/٦٢٥، عن ابن أبي شيبه.

(٧) أخرجه الطبري: ٣٩١/٤، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٨) أخرجه الطبري: ٣٩١/٤، وابن أبي حاتم: ١١٧/٢، وإسنادهما ضعيف، لجهالة الزبرقان في كل منهما.

• الدراسة:

أهل العلم في تأويل قوله: ﴿فَأْتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، أربعة أقوال^(١):
أحدها: أن المعنى: فأتوا نساءكم إذا تطهرن من الوجه الذي نهيتكم عن إتيانهن منه في حال حيضهن، وذلك: الفرج الذي أمر الله بترك جماعهن فيه في حال الحيض، فيعتزل في هذه الحال، ولا يتعدى إلى غيره، وهو الدبر. قاله: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس، وإبراهيم النخعي.
والثاني: أن المعنى: فأتوهن من الوجه الذي أمركم الله فيه أن تأتوهن منه. وذلك الوجه، هو الطهر دون الحيض. فكان معنى قائل ذلك في الآية: فأتوهن من قبل طهرهن لا من قبل حيضهن. قاله: ابن عباس وقتادة - في رواية أخرى عنهما - وأبوزين، وعكرمة، والسدي، والضحاك، وهو ما رجحه الطبري.
والثالث: أن المعنى: فأتوا النساء من قبل النكاح، لا من قبل الفجور. قاله: محمد ابن الحنفية.
والرابع: أن المعنى: فأتوا النساء من حيث أحل لكم، فلا تقربوهن محرمات، ولا صائمات ولا معتكفات. قاله: الأصم، والزجاج، وابن كيسان.
وأقول: إن هذه الأقوال لا يناقض بعضها بعضاً، بل فيها زيادة في المعنى، إذ أن كلا منها يبين حكماً شرعياً موافقاً للكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة.
فالقول الأول فيه دلالة على تحريم الوطء في الدبر. وقد ذهب السلف والخلف من الصحابة والتابعين والأئمة إلى أن إتيان الزوجة في دبرها حرام، لسببين اثنين:
أما الأول: فلكونه موضع الأذى والنجاسة، فلا يصح إتيانه بحال.
وأما الثاني: فلكونه ليس بموضع الحرث والذرية، وإنما موضعه القبل كما لا يخفى.
وفي تحريمه يقول رسول الله ﷺ: "إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن"^(٢).

(١) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٩/٢، وتفسير الطبري: ٣٨٨/٤ - ٣٩٤، وتفسير الماوردي: ٢٨٣/١.
(٢) أخرجه البيهقي: ٣٩ - كتاب النكاح، ١٨٥ - باب: إتيان النساء في أدبارهن، ١٩٧/٧، حديث: ١٤٤٩٧، بإسناد صحيح.

قال أبو حيان الأندلسي في تفسيره: "وإذا حمل على الأظهر كان في ذلك رد على من أباح إتيان النساء في أدبارهن. قيل: وقد انعقد الإجماع على تحريم ذلك، وما روي من إباحة ذلك عن أحد من العلماء فهو مختلف غير صحيح، والمعنى، في أمركم الله باعتزالهن وهو الفرج" اهـ^(١).

وأما القول الثاني: ففيه دلالة تحريم الوطء في الحيض، لعللة الأذى، وهذا باتفاق العلماء.

هذا، ويشترك القولان في وجود علة الأذى بالنسبة للوطء في الدبر، وكذلك بالنسبة للوطء في الحيض، وقد جمع بينهما رسول الله في الحرمة، فقال: "من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها، أو كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد" ^(٢).

وأما القول الثالث: ففيه دلالة على وجوب إتيان النساء من الوجه الحلال، وهو الزواج، وتحريم إتيانهن من الوجه الحرام، وهو الزنا.

وأما القول الرابع: ففيه دلالة على البعد عن إتيان النساء وهن متلبسات بالعبادة، سواء كن محرمات، أو صائحات، أو معتكفات أو نحوه، فلا يباح إتيانهن حتى يفرغن من تلك العبادة.

وهذه الأقوال تدخل في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ ^(٣). ففي البعد عن الوطء في الدبر وكذلك الحيض تحقيق لمعنى الطهارة الحسية، من حيث البعد عن الأذى. وفي البعد عن الزنا وكذلك إتيان النساء وهن متلبسات بالعبادة تحقيق لمعنى الطهارة المعنوية، من حيث البعد عن كل فعل مذموم، فعندها تزكو النفس بتحقيق شقي الطهارة: الحسي والمعنوي، وتلزم التوبة لمن لم يحققهما.

ففيه مشروعية الطهارة مطلقاً، لأن الله يحب المتصف بها، ولهذا كانت الطهارة مطلقاً، شرطاً لصحة الصلاة والطواف، وجواز مس المصحف، ويشمل التطهر المعنوي عن الأخلاق الرذيلة، والصفات القبيحة، والأفعال الخسيسة^(٤). وبذا تجتمع هذه الأقوال تحت مسمى واحد، ألا وهو الطهارة، والله أعلم.

(١) تفسير أبي حيان الأندلسي: ٣٦٥/٢.

(٢) أخرجه ابن ماجه: ١- كتاب الطهارة وسننها، ١٢٢- باب: النهي عن إتيان الحائض، ٢٠٩/١، حديث: ٦٣٩، بإسناد صحيح.

(٣) سورة البقرة: الآية (٢٢٢).

(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ١٠٠/١.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُؤْتَيهَ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالشُّبُهَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّكُمْ عَلِيمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾^(١)

• الأثر (٦):

عن أبي رزين: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّكُمْ عَلِيمُونَ﴾. قال: "حكماء علماء"^(٢).

• الأثر (٧):

عن أبي رزين: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّكُمْ عَلِيمُونَ﴾. قال: "علماء حلماء"^(٣).

• الدراسة:

قد اختلف أهل التأويل في تأويل معنى الربانيين، على خمسة أقوال^(٤):
أحدها: أنهم الحكماء العلماء الفقهاء الحلماء. قاله: ابن عباس، وأبو رزين، والحسن، ومجاهد، وقتادة، والسدي، ويحيى بن عقيل، والضحاك. وهو ما رجحه الإمام الطبري في تفسيره.
والثاني: أنهم هم الذين يغذون الناس بالحكمة ويربونهم عليها. قاله علي بن أبي طالب.

والثالث: أنهم أهل العبادة والتقوى. قاله الحسن في الرواية الثانية عنه.

والرابع: أنهم الحكماء الأتقياء. قاله سعيد بن جبيرة.

والخامس: أنهم ولادة الناس وقادتهم. قاله ابن زيد.

وأقول: إن قوله تعالى: ﴿رَبِّكُمْ عَلِيمُونَ﴾ جمع: رباني، وفي أصله اللغوي قولان^(٥):

أحدهما: أنه منسوب إلى الربان الذي يربُّ أمور الناس بتدبيره، فيصلح أمورهم ويقوم عليها.

والثاني: أنه منسوب إلى الرب، فيقال لصاحب العلم الديني: رباني، لكثرة عبادته ووزارة علمه.

(١) سورة آل عمران: الآية (٧٩).

(٢) أخرجه الطبري: ٥٤٠/٦، وإسناده صحيح.

(٣) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره: ٦٤/٣، وذكره بصيغة التمرريض، ولم أعثر له على إسناد.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٠/٦-٥٤٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣/٣-٦٤، وتفسير السمعاني: ٢٥٠/١.

(٥) ينظر: تفسير ابن عطية الأندلسي: ٤٧٩/١، وتفسير الرازي: ٩٨/٨، وتفسير القرطبي: ١٢٢/٤.

وعليه يمكن القول بأن كل هذه الأقوال تعطي وصفا دقيقا للعالم، فمتى ما كان عالما كان حليما فقيها تقياً حكيماً عابداً لله قادراً على قيادة الناس وإصلاحهم، فاستحق بذلك أن يكون عالماً ربانياً، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾^(١)

• الأثر (٨):

عن أبي رزين: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾، قال: "مذاكرة الفقه، كانوا يتذاكرون الفقه كما نتذاكره نحن"^(٢).

• الدراسة:

اختلف أهل التأويل في بيان معنى قوله تعالى: ﴿تَدْرُسُونَ﴾ على قولين^(٣): أحدهما: أن المعنى: تلاوة الكتاب، وهو قول الجمهور. والثاني: أن المعنى: مذاكرة الفقه، قاله: أبو رزين، وطلحة بن مصرف، وسفيان الثوري، ووكيع.

ورجح الإمام الطبري القول الأول، فقال: "وأشبه التأويلين بالدراسة ما قلنا: من تلاوة الكتاب، لأنه عطف على قوله: ﴿تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ﴾ و﴿الْكِتَابَ﴾: هو القرآن، فلأن تكون الدراسة معنياً بها دراسة القرآن، أولى من أن تكون معنياً بها دراسة الفقه الذي لم يجرله ذكر"^(٤).

وأقول: إن كلا القولين يندرج ضمن المفهوم العام للآية الكريمة، إذ أن كلا منهما متمم لمعنى الآخر، فتلاوة الكتاب بإعادة وتكرير تقتضي مذاكرته وفقهه، بمعنى أن كثرة قراءة الكتاب توجب فهمه وحفظه، فعندها يكون قارئه فقيهاً، لأن مادة درس في كلام العرب تحوم حول معاني التأثير من تكرار عمل يعمل في أمثاله، فمنه قولهم: درست الريح رسم الدار إذا تكررت عليه فعفته، ودرسه القوم: عفوا أثره، فهو دارس،

(١) سورة آل عمران: الآية (٧٩).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ٦٥/٣، وإسناده حسن، لكون الأزرقي بن علي الحنفي وحسان بن إبراهيم الكرمانى من أهل الصدق، فلا يرتقيان إلى أهل الثقة، فتعين التحسين.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٤/٦-٥٤٦، وتفسير أبي السعود: ٥٢/٢، وتفسير البغوي: ٦١/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٥٤٦/٦.

يقال: منزل دارس، والطريق الدارس العافي الذي لا يتبين. وثوب دارس خلق، وقالوا: درس الكتاب إذا قرأه بتمهل لحفظه، أو للتدبر، وفي الحديث: "ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة... الخ"^(١). فعطف التدارس على القراءة فعلم أن الدراسة أخص من القراءة، ومادة درس تستلزم التمكن من المفعول، فلذلك صار درس الكتاب مجازاً في فهمه وإتقانه، ولذلك عطف في هذه الآية: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ على: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَلَا تَكْتَبُ﴾. وفعله من باب: نصر، ومصدره في غالب معانيه: الدرس، ومصدر درس بمعنى قرأ، يجيء على الأصل درسا، ومنه سمي تعليم العلم درسا^(٢)؛ لما فيه من المذاكرة المعينة على الفهم والحفظ والاستيعاب. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمَنِ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنُكُمْ أَلَّا تَعْلُوا﴾^(٣) (٢) • الأثر (٩):

عن أبي رزين، ﴿ذَلِكَ آذَنُكُمْ أَلَّا تَعْلُوا﴾، قال: "تميلوا"^(٤).

• الدراسة:

اختلف أهل العلم في بيان معنى قوله: ﴿تَعْلُوا﴾ على خمسة أقوال^(٥):
أحدها: أن معناه: تميلوا. وهو قول ابن عباس، وعائشة، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وأبي رزين، والنخعي، والشعبي، والضحاك، وعطاء، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان، وعليه أكثر أهل العلم.
والثاني: أن معناه: تجوروا. وهو قول أبي مالك، وأبي عبيد.

(١) أخرجه أبو داود: ٣ - كتاب سجود القرآن، ٣٤٩ - باب: في ثواب قراءة القرآن: ٤٦٠/١، حديث: ١٤٥٥، بإسناد صحيح.

(٢) ينظر: تفسير الزمخشري: ٤٠٥/١، وتفسير الألوسي: ٢٠٨/٣، والتحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور: ٢١٩/٣.

(٣) سورة النساء: الآية (٣).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه: ٩ - كتاب النكاح، ٢٠١ - قوله: ﴿ذَلِكَ آذَنُكُمْ أَلَّا تَعْلُوا﴾، حديث: ٢٤/٤، حديث: ١٧٤١٤، وإسناده صحيح.

(٥) ينظر: تفسير الرازي: ٣٥٥/١، وتفسير الماوردي: ٤٥٠/١.

قال ابن قتيبة والزجاج: تجوروا وتميلوا بمعنى واحد، واحتكم رجلاً من العرب إلى رجل فحكم لأحدهما، فقال المحكوم عليه: إنك والله تعول علي، أي: تميل وتجور^(١).
والثالث: أن معناه: تزلوا. وهو قول ابن إسحاق، ورواه عن مجاهد.
وأقول: تميلوا وتزلوا بمعنى واحد، لأن الضلال هو الميل عن الحق والعدل إلى الجور والظلم.

والرابع: أن معناه: تخونوا. قاله إبراهيم النخعي.
وأقول: إن تميلوا وتخونوا بمعنى واحد، لأن الخيانة هي الميل عن الأمانة، فيتولد عنه الظلم والجور، ومن ثم الوقوع في الضلال، والبعد عن الهداية، نتيجة للعدول عن الطريق المستقيم.
والرابع: ذلك أدنى ألا يكتر من تعولوا. وهو قول زيد بن أسلم، ووافقه الإمام الشافعي.

والخامس: أن معناه: ذلك أدنى ألا تفتقروا. وهو قول سفيان بن عيينة.
وبناء على ما تقدم يمكن القول بأن الخلاف في بيان معنى قوله: ﴿تَعُولُوا﴾ واقع بين قولين اثنين:

أما الأول، فبمعنى: تجوروا. وأما الآخر، فبمعنى: تفتقروا. والصحيح الأول، لما يلي:
أولاً: لما جاء في صحيح ابن حبان عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾، قال: "أن لا تجوروا"^(٢).
ثانياً: لدلالة سياق النص عليه، وذلك أن نزول المكلف إلى العدد الذي لا يخاف معه عدم العدل أقرب إلى عدم الجور، فيكون قوله: ﴿أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ في معنى قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾^(٣)، فيفيد زيادة تأكيد كراهية الجور^(٤)، وقد ذكر الله العدل في مطلع الآية، فقال: ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، فوجب أن يكون ضده الجور^(٥).

(١) ينظر: تفسير ابن الجوزي: ٩/٢.
(٢) أخرجه ابن حبان: ١٤ - كتاب النكاح، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن قوله جل وعلا: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ أراد به كثرة العيال: ٣٢٨/٩، حديث: ٤٠٢٩، وإسناده حسن، لأن محمد بن شعيب بن شابور الدمشقي صدوق الرواية.
(٣) سورة النساء: الآية (٣).
(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ٣٩٩/٣.
(٥) ينظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الدمشقي: ١٦٩/٦.

ثالثاً: لدلالة المعنى اللغوي عليه، إذ أن معنى قوله: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ في اللغة: ألا تميلوا ولا تجوروا، والعرب تقول: عال يعول إذا جار ومال، وهو عائل. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا مَغْفًى﴾^(١)، فمعناه مشتق من العيلة، وهي الفقر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾^(٢)، فعال التي بمعنى جار واوية العين، والتي بمعنى افتقر يائية العين، فلو قيل: "ذلك أدنى أن لا تعيلوا" لصح أن يقال إن المعنى: "تفتقروا"، ولكان ذلك مستقيماً، فأما تفسير ﴿تَعُولُوا﴾ بتعيلوا فإنه خطأ في اللغة^(٣).

رابعاً: لو سلمنا جدلاً بأن في الآية ترغيب في الاقتصار على الواحدة لخصوص الذي لا يستطيع السعة في الإنفاق، لأن الاقتصار على الواحدة يقلل النفقة ويقلل النسل فيبقى عليه ماله، ويدفع عنه الحاجة، فإن هذا الوجه لا يلاءم قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ لأن تعدد الإماء يفضي إلى كثرة العيال في النفقة عليهن وعلى ما يتناسل منهن. فإنه تعالى ذكر الزوجة الواحدة أو ملك اليمين والإماء في العيال بمنزلة النساء، ولا خلاف أن له أن يجمع من العدد من شاء بملك اليمين، فعلمنا أنه ليس المراد كثرة العيال^(٤).

وعليه يتبين صحة القول الأول، وهو قول الجمهور وفق ما صرح به ابن كثير في تفسيره^(٥).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٦)

• الأثر (١٠):

عن أبي رزين في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾، قال: "نزل هذا وهم يشربون الخمر". فقال: "وكان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر"^(٧).

(١) سورة الضحى: الآية (٨).

(٢) سورة التوبة: الآية (٢٨).

(٣) ينظر: تفسير الرازي: ٣٥٥/١.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ٤٠٠/٣.

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٥٧/١.

(٦) سورة النساء: (٤٣).

(٧) أخرجه الطبري: ٢٧٦/٨، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

• الأثر (١١):

عن أبي وائل، وأبي رزين وإبراهيم في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾، و﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^(١)، وقوله: ﴿نَخْذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾^(٢)، قالوا: "كان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر"^(٣).

• الأثر (١٢):

عن أبي رزين قال: "كانوا يشربون بعد ما أنزلت التي في "البقرة"، وبعد التي في "النساء"، فلما أنزلت التي في "المائدة" تركوها"^(٤).

• الدراسة:

يبين أبو رزين - ومن وافقه - في هذه الروايات المراحل التي حرمت فيها الخمر، وهي:

أولاً: مرحلة التذكير بها كنعمة؛ لينتبه إليها، وهي في قوله: ﴿نَخْذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾.

ثانياً: مرحلة السؤال عنها؛ ليعلم حكمها، وهي في قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾.

ثالثاً: مرحلة النهي عنها في الصلاة؛ ليعلم خطرها، وهي في قوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾.

رابعاً: مرحلة النهي الكلي، وهي بقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَدْلُمُ يَجْسُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾^(٥).

قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنْ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾^(٥).

(١) سورة البقرة: (٢١٩).

(٢) أخرجه الطبري: ٢٧٧/٨، وإسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٣) المرجع السابق، وإسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) سورة المائدة: (٩٠).

(٥) سورة النساء: الآية (١٠٨).

• الأثر (١٣):

عن أبي رزين: ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾، قال: "إذ يؤلفون ما لا يرضى من القول" (١).

• الدراسة:

قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية، هذا إنكار على المنافقين الخوانين الراسخين في الإثم بكونهم يستترون من الناس عند ارتكاب خيانتهم واجتراحهم الإثم لأنهم يخافون ضرهم، ولا يستترون من الله تعالى بتركه لأنهم لا إيمان لهم، إذ الإيمان يمنع من الإصرار والتكرار، ولا تقع الخيانة من صاحبه إلا عن غفلة أو جهالة عارضة لا تدوم ولا تتكرر حتى تحيط بصاحبها خطيئته، على أنه لا يمكن الاستخفاء منه تعالى، فمن يعلم أنه تعالى يراه وراء الأستار في حنادس الظلمات وهو المؤمن الصادق، فلا بد أن يترك الذنب والخيانة حياء منه تعالى أو خوفاً من عقابه. وقوله: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾، أي: وهو تعالى شاهدهم في الوقت الذي يدبرون فيه من الليل، ما لا يرضى من القول، لأجل تبرئة أنفسهم، ورمي غيرهم بخيانتهم وجريمتهم، وهذا من ضعف الإيمان، ونقصان اليقين، أن تكون مخافة الخلق عندهم أعظم من مخافة الله. ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَاطُكُمْ مِحْطًا﴾ تذييل قصد به التهديد والوعيد، أي وكان الله تعالى إحاطة تامة بما يعملهم هؤلاء الخائنون وغيرهم ولا يغيب عن علمه شيء من تصرفاتهم، وسيحاسبهم عليها يوم القيامة، فلا سبيل إلى نجاتهم من عقابه (٢).

وقد فسر أبو رزين التبييت هنا بالتأليف، وذلك أن التأليف هو التسوية والتغيير عما هو به، وتحويله عن معناه إلى غيره (٣). ويظهر هذا على صاحبه من خلال رمى البريء والحلف الكاذب وشهادة الزور (٤). وهذا هو شأن المنافقين الذين يضمرون السوء في قلوبهم

(١) أخرجه الطبري: ١٩٢/٩، وإسناده صحيح، وابن أبي حاتم: ٣٤٦/٤، وإسناده حسن، لأن فيه عبد الحميد الحماني، وهو

صدوق، غير أنه يتقوى بإسناد الطبري، فيصبح إسناداً صحيحاً لغيره.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير: ٢٢/٢-٣٤، وتفسير المنار، للسيد محمد رشيد رضا: ٥/٣٢٥.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٢٢/٢-٣٤.

(٤) ينظر: تفسير "البحر المديد"، لابن عجيبة الحسني: ١٣٧/٢، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ٣/٢٨١.

فيؤلفون ويغيرون ويدبرون في أذهانهم ما لا يرضاه الله من القول، كأن يرتكبوا تلك المنكرات ثم يمسحونها في غيرهم حتى لا يفتضح أمرهم^(١). وقد بين رسول الله ﷺ حقيقتهم بقوله: آية المنافق ثلاث: "إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أُوْتِمَن خان"^(٢). قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ، إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٣).

• الأثر (١٤):

عن أبي رزين في قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾، قال: "خبز وزيت وخل"^(٤).

• الأثر (١٥):

عن زبرقان قال: سألت أبا رزين عن كفارة اليمين ما يطعم؟ قال: خبزا وخلا وزيتا: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾، وذلك قدر قوتهم يوما واحدا^(٥).

• الدراسة:

معنى قول أبي رزين: "خبز وزيت وخل"، أي: أن من أوسط ما يطعم من أجناس الطعام الذي يقتاتة أهل بلد المكفر، أهاليهم: خبز وزيت وخل، على ما هو متعارف بينهم في ذلك الزمان، فعن ابن سيرين قال: "كانوا يقولون: أفضله الخبز واللحم، وأوسطه الخبز والسمن، وأخسه الخبز والتمر"^(٦). فكل زمان بحسب طبيعته، وعليه يفسر المتوسط من الطعام بما يتماشى مع حال كل زمان على حده.

والمراد بالوسط هنا: المتوسط بين طرفي الإسراف والتقتير، وليس المراد به الأعلى والخيار كما في غير هذا الموضع، أي: أطعموهم من المتوسط مما تعتادون إطعام

(١) ينظر: تفسير "الوسيط"، ١٠٦٤/١.

(٢) أخرجه البخاري: ١- كتاب الإيمان، ٢٥- باب: علامة المنافق: ٣٧/١، حديث: ٢٣، والترمذي: ٤١- كتاب الإيمان.

١٤- باب: ما جاء في علامة المنافق: ٥/ ١٩، حديث: ٢٦٣١، وقال: هذا حديث صحيح.

(٣) سورة المائدة: الآية (٨٩).

(٤) أخرجه الطبري: ٥٣٤/١٠، وإسناده ضعيف، لجهالة زبرقان.

(٥) المرجع السابق: ٥٣٤/١٠، وإسناده ضعيف، لجهالة زبرقان.

(٦) المرجع السابق: ٥٣٣/١٠، وإسناده صحيح.

أهليكم منه، ولا يجب عليكم أن تطعموهم من أعلاه، ولا يجوز لكم أن تطعموهم من أدناه. واختلف في المراد بالمتوسط على قولين^(١):

أحدهما: أن المراد به المتوسط من أصناف الطعام، فأعلى أصناف الطعام: الخبز واللحم، وأدناها: الخبز والتمر، وأما أوسطها فهو: الخبز والزيت والخل. قاله: علي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، والحسن، وابن سيرين، ومكحول، وشريح، والضحاك، وأبورزين، وعبيدة السلماني، والأسود بن يزيد.

والثاني: أن المراد به المتوسط في القدر، واختلف فيه على خمسة أقوال^(٢): أحدها: أنه مد واحد من سائر الأصناف، قاله: ابن عمر، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وأبو الشعثاء، والقاسم، وسالم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وابن زيد، وسليمان بن يسار، والحسن، وابن سيرين، والزهري. وهو قول مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل.

والثاني: أنه نصف صاع من سائر الأصناف، قاله: عمر، وعلي، وعائشة، وابن عباس، ومجاهد، والشعبي، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وميمون بن مهران، وأبو مالك، والضحاك، والحكم، ومكحول، وأبو قلابة، ومقاتل بن حيان. وهو مذهب أبي حنيفة. والثالث: أنه غداء وعشاء، قاله: علي، ومحمد بن كعب القرظي، والحسن البصري. والرابع: أنه ما جرت به عادة المكفر في عياله، إن كان يشبعهم أشبع المساكين، وإن كان لا يشبعهم فعلى قدر ذلك، قاله: ابن عباس، وسعيد بن جبير، والشعبي، والضحاك.

والخامس: أنه أحد الأمرين من غداء أو عشاء، قاله بعض البصريين. واختار ابن جرير أن المراد بقوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾^(٣): أي: في القلة والكثرة^(٤).

وقيل: إن المعنى: من أغلب من يطعم به الزوجة والولد، فلا هو من أعلاه، ولا هو من أدناه^(٤).

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ٢٦٤/٦.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٦١/٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٣/١٠.

(٤) ينظر: أيسر التفاسير، لأبي بكر الجزائري: ٧/٢.

وأقول: إن لفظ الآية الكريمة عام فيحتمل كلا القولين، إذ ليس فيه تخصيص لأي منهما.

قال ابن جزى الكلبي: "اختلف في هذا التوسط هل هو في القدر أو في الصنف، واللفظ يحتمل الوجهين" اهـ^(١).

وقال ابن عطية الأندلسي: "والوجه أن يعم بلفظ الوسط القدر والصنف" اهـ^(٢). وطالما أن الشارع لم يحدد الصنف ولا المقدار، فإن الأمر يرجع إلى العرف المتعارف عليه بين الناس، فهم أعلم بما يطعمون، ولذلك كانوا هم المخاطبون بالإطعام في قوله: ﴿تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾، ولأن الشرع ورد بالإيجاب مطلقاً من غير تقدير ولا تقييد، فوجب أن يرد إلى العرف كما في القبض والإحراز، وأهل العرف إنما يتعارفون فيما بينهم في الإنفاق على أهليهم^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن المنقول عن أكثر الصحابة والتابعين هو هذا القول - وهو أن الإطعام مقدر بالعرف - وهو الصواب الذي يدل عليه الكتاب، والسنة، والاعتبار، وهو قياس مذهب أحمد وأصوله، ولذلك لأن الشارع لم يقدر مقدار ما يطعم، والأصل فيما لم يقدره الشارع، فإنه يرجع فيه إلى العرف. والأقسام ثلاثة: ما له حد في الشرع، أو في اللغة، فيرجع فيه إلى الشرع، أو اللغة، وما ليس له حد لا في الشرع ولا في اللغة، فإنه يرجع فيه إلى العرف" اهـ^(٤).

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على يسر الدين الإسلامي وسماحته ومرونته وتناسبه مع الحياة، إذ أنه لم يشدد في تعيين المقدار أو الصنف، بل جعله عاماً، ليتناسب مع كل وقت، ويواكب كل عصر، فينسجم مع طبيعة نفس البشرية من حيث يسرها وعسرها، وغناها وفقرها، فيتوافق مع كل زمان ومكان وحال.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾^(٥)

(١) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزى الكلبي: ٣٢٦/١.

(٢) تفسير ابن عطية الأندلسي: ٢٦٨/٢.

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود: ٧٤/٣، وتفسير ابن كثير: ١١٧/٢.

(٤) الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية: ١٩٨/٤.

(٥) سورة الأنعام: الآية (١٤٠).

• الأثر (١٦):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا﴾، قال: "قد ضلوا قبل ذلك" (١).

• الأثر (١٧):

عن أبي رزين، قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا﴾، قال: "ضلوا بقتل أولادهم" (٢).

• الأثر (١٨):

عن أبي رزين، قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾، قال: "لم يكونوا مهتدين بقتل أولادهم" (٣).

• الدراسة:

تبين هذه الآية الكريمة صفة العرب قبل الإسلام، حيث كانوا في جاهلية عمياء، مبتعدين عن الحق المبين والصراط المستقيم، نتيجة لاتباع الهوى، وطاعة الشيطان، والانسياق وراء النفس الأمارة بالسوء.

ومن مظاهر تلك الجاهلية التي كانت تعيشها العرب: قتل الأولاد، كالمؤودة من البنات خوف العار، وكقتل الأولاد الصغار خوف الفقر، أولنذرهم للآلهة، حتى كان الرجل منهم يقتل ولده ويربي كلبه (٤).

ومن مظاهرها أيضاً: تحريم ما رزقهم الله من الأنعام، وادعائهم كذباً وزوراً بأن الله حرّمها عليهم.

ولأبي رزين في بيان معنى قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا﴾، قولان:

أحدهما: أن العرب ضلت قبل قتل الأولاد، من خلال الاستجابة لداعي الشيطان التي أوجدت البعد عن دواعي الفطرة السليمة، فلولم يستجيبوا لداعي الشيطان لما قتلوا أولادهم، ولما وقعوا في الضلالة.

(١) أخرجه الطبري: ١٢/ ١٥٥، وابن أبي حاتم: ٤٠٢/ ٥، وإسنادهما صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ٤٠٣/ ٥، وإسناده ضعيف، لانقطاعه.

(٣) المرجع السابق، وإسناده ضعيف، لانقطاعه.

(٤) ينظر: أيسر التفاسير: ١٢٦/ ٢.

وثانيهما: أن الضلالة إنما كانت بسبب قتلهم لأولادهم، إذ لم يكونوا مهتدين بقتلهم.

وأقول: إن كلا القولين مكمل ومتمم للآخر، فالقول الأول يبين الضلالة الباطنية المتمثلة في طاعة الشيطان، والقول الثاني يبين الضلالة الظاهرية المتمثلة في قتل الأولاد، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا هَذَا ظَنُّنَا أَنَّ اللَّهَ كَذِبٌ كَرِيمٌ﴾ (١) ﴿قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (٢)

• الأثر (١٩):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾، قال: "قد ضلوا" (٣).

• الدراسة:

تبين هذه الآية الكريمة عاقبة الكافر يوم القيامة، وأنه حينها سوف يقر بصدق ما جاءت به الرسل، وأن الآلهة التي كان يعبدها في الدنيا من دون الله لن تكون له شفيعا في ذلك اليوم، فتعثره الحسرة والندم، وعندها يتمنى الرجوع إلى الدنيا حتى يعمل صالحا، غير أن ذلك لن يجدي نفعاً، وظهر بطلان ما كان يعبد من دون الله، فلا تنفعه عبادته لتلك الأصنام، ولا تشفع له، ولا تنقذه مما هو فيه من العذاب (٤).

فالكافر هنا أصبح في تجارة بعد أن صرف عمره الذي هو رأس ماله إلى الشرك والمعاصي، فابتاع الخسيس الفاني من الدنيا بالنفيس الباقي من الآخرة، فناسب أن يوصف بالخاسر، لخسرانه في تجارته (٥).

ومعنى الخسارة لغة: الهلاك والضياع (٥). وكان الكافر أهلك نفسه وأضاعها بتجارته الخاسرة.

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٣).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ٦/ ٦٥، وإسناده صحيح.

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٢٩١/١.

(٤) ينظر: تفسير "البحر المديد": ٢/ ٤٩٥، والتحرير والتنوير: ٥/ ٣٩٤.

(٥) ينظر: تاج العروس، للزبيدي: مادة (خسر)، ولسان العرب: مادة (خسر).

وقد وصف أبو رزين هذه التجارة بالضالة. ومعنى الضلال لغة: البعد عن سبيل الرشاد وعدم التوفيق إليه^(١)، الأمر الذي يؤدي بصاحبه في النهاية إلى الهلاك والضياع. فالكافر أضل نفسه -أي: أضاعها وأهلكها- حين فوت على نفسه الأرباح، وسلك بها سبيل الهلاك، فباء بالخسران المبين^(٢).

فالكافرون خسروا أنفسهم في جهنم، وضاع منهم كل أمل، وغاب عنهم ما كانوا يفترون من أن آلهتهم وأوليائهم يشفعون لهم فينجونهم من النار ويدخلونهم الجنة^(٣)، وفي هذا المعنى يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَبُخِشَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا ۝﴾^(٤). والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٥) • الأثر (٢٠):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾، قال: "أيام الدنيا قليل، فليضحكوا فيها ما شاءوا، فإذا صاروا إلى الآخرة بكوا بكاء لا ينقطع، وهو الكثير"^(٦). • الأثر (٢١):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾، قال: "في الآخرة"^(٧). • الأثر (٢٢):

عن أبي رزين، في قول الله: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا﴾، قال: "الدنيا"، ﴿وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾، قال: "إذا مات بكى بكاء لا ينقطع"^(٨).

(١) ينظر: مختار الصحاح: مادة (ضلل).

(٢) ينظر: تفسير "الوسيط": ١٦١٨/١.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير: ٢٦٨/٢.

(٤) سورة الكهف: الآيات (١٠٣-١٠٥).

(٥) سورة التوبة: الآية (٨٢).

(٦) أخرجه الطبري: ٤٠١/١٤، وابن أبي حاتم: ٣٦٣/٧، وابن أبي شيبه: ٣٥- كتاب الزهد، ٤١- كلام أبي رزين: ١٥٤/٧، حديث: ٣٤٩٢٠، وأسانيدهم حسنة، لأن فيها إسماعيل بن سميع الحنفي الكوفي، وهو صدوق، فتعين.

(٧) أخرجه الطبري: ٤٠١/١٤، وإسناده حسن، لكون إسماعيل بن سميع الحنفي الكوفي من أهل الصدق.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم: ٣٦٤/٧، وإسناده حسن، لأن كلا من عبد الله بن رجاء الغداني البصري شيخ أبو حاتم وإسماعيل بن سميع الحنفي الكوفي من أهل الصدق، فتعين التحسين.

• الدراسة:

قوله: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (٨٢)؛ أي: فليضحك هؤلاء المنافقون الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قليلا في حياتهم الدنيا الفانية، وليبكوا كثيراً في نار جهنم؛ جزاءً بما كانوا يكسبون في الدنيا من النفاق والكفر وفنون المعاصي الحاصلة من عدم الانقياد لأوامر الله تعالى^(١).

فالأمر بالضحك وبالبكاء مستعمل في الإخبار بحصولهما قطعاً إذ جعلاً من أمر الله، أو هو أمر تكوين مثل قوله: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾ (٢)، والمعنى أن فرحهم زائل وأن بكاءهم دائم^(٣).

قال ابن عباس: الدنيا قليل فليضحكوا فيها ما شاؤوا، فإذا انقطعت الدنيا وصاروا إلى الله ﷻ استأنفوا بكاء لا ينقطع أبداً. وكذا قال أبو رزين، والحسن، وقتادة، والربيع بن خثيم، وعون العقيلي، وزيد بن أسلم، وهو ما أجمع عليه أهل التفسير^(٤)، إذ الدنيا بطبيعتها فانية زائلة، وأما الآخرة فهي دار البقاء والخلود، فالعاصي يتمتع قليلا في دنياه، حتى إذا رجع إلى أخراه بكى بكاء لا ينقطع من هول ما رآه من العذاب.

قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَذَابُ اللَّهِ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ (٥)

• الأثر (٢٣):

عن إبراهيم، وأبي رزين، ﴿حَمِيمٍ﴾، قالوا: "ما يسيل من صديدهم"^(٦).

• الدراسة:

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ الآية. ذكر في هذه الآية الكريمة: أن الذين كفروا يعذبون يوم القيامة بشرب الحميم، وبالعذاب الأليم، والحميم: الماء الحار، وذكر أوصاف هذا الحميم في آيات أخر، كقوله: ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ

(١) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل: ٤٦٩/١.

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٤٣).

(٣) ينظر: التحرير والتنوير: ١٠/١٦٨.

(٤) ينظر: تفسير ابن كثير: ٢/٤٦٠.

(٥) سورة يونس: الآية (٤).

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم: ٥/٢٧٨، وابن أبي شعبة: ٣٥ - كتاب الزهد، ٤١ - كلام أبي رزين: ٧/١٥٤، حديث: ٣٤٩٢٣.

وهناد في كتاب الزهد، ٣١ - باب: أودية جهنم وشراؤها: ١/١٨٦، حديث: ٢٩١، بأسانيد صحيحة.

حَمِيمٍ ۖ إِنَّ (٤٤) ﴿١﴾. وقوله: ﴿وَسُقُوا مَاءَ حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ (٢). وقوله: ﴿يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ (٣). وقوله: ﴿وَلِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ الآية (٤). وقوله: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ مِنْ الْخَمِيمِ (٥٤)﴾ ﴿فَشَرِبُوا مِنْ شَرِبَ الْخَمِيمِ﴾ (٥).

وذكر في موضع آخر أن الماء الذي يسقون صديد، أعاذنا الله وإخواننا المسلمين من ذلك بفضلِهِ ورحمته، ذلك في قوله تعالى: ﴿مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ وَسُقِيَ مِنْ مَّاءٍ صَدِيدٍ (٦١)﴾ يَجْرَعُهُمْ وَلَا يَكَادُ يُسِغُهُمْ﴾ الآية (٦).

والماء الصديد: هو ما يخرج سائلاً من أجواف أهل النار مختلطاً من قيح ودم وعرق (٧).

وبين كلا من إبراهيم النخعي وأبي رزين أن هذا الحميم إنما هو صديد أهل النار المغلي الذي يظنونه ماء، فيردون عليه كما يرد العطشان، فيقعون ويشربون منه شرب الهيم، فيجدونه أشد حراً فيقطع أمعاءهم، حتى يخرج من أدبارهم من شدة حرارته، كما أن العطشان إذا وصل إلى ماء مالح لا يبحث عنه ولا يذوقه، وإنما يشربه عبا فيحرق فؤاده ولا يسكن عطشه (٨). وما هذا إلا بسبب كفرهم بالله ﷻ.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغِيثُونَ يُبَاهِهِمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلَيْهِمْ يَدَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٩).
• الأثر (٢٤):

عن أبي رزين: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغِيثُونَ يُبَاهِهِمْ﴾، قال: "كان أحدهم يحني ظهره، ويستغشي بثوبه" (١٠).

(١) سورة الرحمن: الآية (٤٤).

(٢) سورة محمد: الآية (١٥).

(٣) سورة الحج: الآية (١٩).

(٤) سورة الكهف: الآية (٢٩).

(٥) سورة الواقعة: الآية (٥٤).

(٦) سورة إبراهيم: الآيتان (١٦-١٧).

(٧) ينظر: أيسر التفاسير: ٤٩/٣.

(٨) ينظر: تفسير الرازي: ٣٣٢/١.

(٩) سورة هود: الآية (٥).

(١٠) أخرجه الطبري: ٢٣٥/١٥، وإسناده ضعيف، لضعف سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي الكوفي شيخ الطبري.

• الأثر (٢٥):

عن أبي رزين: ﴿حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾، قال: "كان يحني ظهره، ويتغطى بثوبه"^(١).

• الدراسة:

يبين أبو رزين - كما في الأثر المنقول عنه - نوعاً من السلوك الشائن الغبي الذي كان ينتهجه الكفار مع رسول الله ﷺ، فقد كان بعضهم يثني صدره، أي: يطأطئ رأسه، ويميله على صدره، حتى لا يراه الرسول ﷺ، وبعضهم يفعل ذلك ظناً منه أنه يخفي نفسه عن الله تعالى، وهذا نهاية الجهل، وبعضهم يفعل ذلك بغضا للرسول ﷺ حتى لا يراه، فرد تعالى هذا بقوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾، أي: يغطون بها كراهية لاستماع القرآن، ﴿يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكُمْ وَمَا تُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾، فلا معنى لاستغشاء الثياب استتاراً بها عن الله تعالى، فإن الله يعلم سرهم وجهرهم، ويعلم ما تخفي صدورهم، وإن كانوا يفعلون ذلك بغضا للنبي ﷺ، فبئس ما صنعوا وسيجزيهم وصفهم، إنه حكيم عليم، فيحاسبهم بما يستحقونه يوم القيامة^(٢).

فالتكبر من أعظم أسباب الإعراض عن الحق، والانغماس في بؤرة الجهل، والموجب لسخط الله ﷻ^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾^(٤)

• الأثر (٢٦):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾، قال: "تمتعوا إلى أجلكم"^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم: ١١٩ / ٨، وإسناده صحيح.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود: ١٨٥ / ٤، وتفسير النسفي: ١٤٦ / ٢، وتفسير "روح البيان"، لإسماعيل حقي الإستانبولي: ٥٤ / ٤.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٣١ / ٢.

(٤) سورة إبراهيم: الآية (٣٠).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم: ٣٨ / ٩، وذكره بلا إسناد، فيتوقف فيه.

• الدراسة:

قوله تعالى: ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾. هذا تهديد منه تعالى للكفار بأن مصيرهم إلى النار وذلك المتاع القليل في الدنيا لا يجدي من مصيره إلى النار، وبين هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(١)، وقوله: ﴿تَمَتَّعْتُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضَّضْتُمُ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾^(٢)، وقوله: ﴿مَتَّعَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُنذِرُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾^(٣)، وقوله: ﴿لَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾^(٤)، إلى غير ذلك من الآيات.

والمعنى: فلتتمتعوا بما أنتم عليه من الامتثال لأمر الشهوة الفانية فإن مرجعكم ومآلكم إلى النار^(٥).

وقد فسر أبو رزين - كما في الأثر المنقول عنه - المصير هنا بالأجل، ذلك أن الكافر يتمتع في الدنيا بالشهوات والمغريات والملذات التي تصرفه عن اتباع الحق المبين والصراط المستقيم، وفق أجل مسمى، حتى إذا انتهى أجله وانقضى أمله بمفارقة دنياه صار إلى أخره، فأدخل النار، ولبئس المصير.

فالأجل هو المدة الزمنية التي قضاها الله لعباده في الحياة على ظهر الأرض والتي تنتهي بالموت، ثم يأتي بعدها المصير، وهي لحظة التحول من دار الدنيا إلى دار الآخرة حيث الجزاء والحساب، والعقاب والثوب، إما إلى جنة أعدت للمتقين، أو إلى نار وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين.

ومن هنا يمكن القول بأن كلا اللفظين - أي: الأجل والمصير - مكمل للآخر من جهة المعنى، فمتى ما انتهى الأجل كان المصير، كما يمكن الاستغناء عن أحدهما

(١) سورة الزمر: الآية (٨).

(٢) سورة لقمان: الآية (٢٤).

(٣) سورة يونس: الآية (٧٠).

(٤) سورة آل عمران: الآية (١٩٦).

(٥) ينظر: تفسير "أضواء البيان"، للشنقيطي: ٢/٢٤٧، وتفسير الخازن: ٤/٤٥٥، وتفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ١/٢٦٤.

بمجرد ذكر الآخر مكانه، فيقال: انتهى أجله، أي: صار إلى الدار الآخرة، وصار إلى الدار الآخرة بمعنى أنه قد انتهى أجله.

فلم يجد أبو رزين بدا من تفسير المصير بالأجل، لارتباط معنى كل منهما بمعنى الآخر، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾^(١)

• الأثر (٢٧):

عن الشعبي وإبراهيم وأبي رزين، قالوا: "السكر: خمر"^(٢).

• الأثر (٢٨):

عن أبي رزين ﴿نَتَخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾، قال: "نزل هذا وهم يشربون الخمر، فكان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر"^(٣).

• الأثر (٢٩):

عن إبراهيم والشعبي وأبي رزين، قالوا: هي منسوخة - يعني: الخمر - في هذه الآية:

﴿نَتَخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾^(٤).

• الدراسة:

يوجه أبو رزين - ومن وافقه - إلى أن معنى السكر في الآية الكريمة هي الخمر التي حرمها الله تعالى في كتابه، كما يبين أيضا أن هذه الآية نزلت وهم يشربون الخمر، أي:

(١) سورة النحل: الآية (٦٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة: ١٥ - كتاب الأشربة، ٤ - في السكر ما هو: ٥ / ٧٥، حديث: ٢٣٨٢٨، وإسناده صحيح. وأخرجه

الطبري: ٢٤٥ / ١٧، وإسناده حسن، لأن أحمد بن إسحاق بن عيسى الأهوازي شيخ الطبري صدوق الرواية، غير أن

إسناده يتقوى بإسناد ابن أبي شيبة، فيصبح إسناده صحيحا لغيره.

(٣) أخرجه الطبري: ٢٤٣ / ١٧، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) أخرجه الطبري: ٢٤٣ / ١٧، والبيهقي في السنن الكبرى: ٧١ - كتاب الأشربة والحد فيها، ٧ - باب: ما يحتاج به من

رخص في المسكر إذا لم يشرب منه ما يسكره والجواب عنه: ٨ / ٢٩٧، حديث: ١٧١٨٠، وكلا الإسنادين صحيح.

قبل أن تنسخ بآية التحريم، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١).
وقد اختلف أهل العلم في قوله ﷺ: ﴿نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾. على أربعة
أقوال^(٢):

أحدها: أن السكر: الخمر، والرزق الحسن: الخل والزبيب وغير ذلك.
وأنزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر ثم حرمت من بعد. قاله: ابن مسعود، ابن عباس،
وابن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبو رزين، والحسن، ومجاهد، والشعبي،
والنخعي، والضحاك، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، والكلبي، وابن جبير، وأبو ثور، وقتادة،
وغيرهم.

الثاني: أن السكر: النبيذ المسكر، والرزق الحسن التمر والزبيب. قاله: ابن عباس -
في روايته الثانية- والشعبي -في روايته الثانية- والسدي.

وهو حلال عند أبي حنيفة -رحمه الله- إلى حد السكر، ويحتج بأن هذه الآية تدل
على أن السكر حلال؛ لأنه تعالى ذكره في معرض الإنعام والمنة، وهذا يقتضي أن يكون
السكر شيئاً غير الخمر، وكل من أثبت هذه المغايرة قال إنه النبيذ المطبوخ. وجعلها
أهل العراق دليلاً على إباحة النبيذ.

الثالث: أن السكر: الخل بلغة الحبشة، والرزق الحسن: الطعام. قاله: ابن عباس -
في روايته الثالثة- والضحاك -في روايته الثانية- إلا أن الجمهور على أن السكر الخمر،
وهو الصحيح، لقول رسول الله ﷺ: "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"^(٣). فمراد الشارع
أن كل مسكر فهو خمر لغة أو شرعاً، فيكون حقيقة لغوية أو شرعية كالصلاة، ولئن
منع ذلك فلا أقل من أن يكون معناه أنه كالخمر في الحرمة وهو المراد. وأيضاً الآيات

(١) سورة المائدة: الآية (٩٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤١/١٧-٢٤٧، وتفسير المارودي: ١٩٨/٣، وتفسير السمرقندي: ٢٨٠/٢،
وتفسير الثعلبي:

٢٧/٦، وتفسير ابن الجوزي: ٤/٤٦٤، وتفسير الرازي: ٢٧٣٠/١، وتفسير الثعلبي: ٣١٥/٢، وتفسير
القرطبي:

١٠/١٢٨، وتفسير الزمخشري: ٥٧٥-٥٧٦، وتفسير النيسابوري: ٣١/٢، وتفسير السمعاني: ٣/١٦٧.

(٣) أخرجه مسلم: ٣٧- كتاب الأشربة، ٧- باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ١٠١/٦،
حديث: ٥٣٣٩.

الواردة في الخمر منها اثنتان بلفظ الخمر وغيرهما بلفظ المسكر، مثل: ﴿لَا تَقْرَبُوا

الصَّلَاةَ وَأَشْرُ شُكْرَى﴾^(١)، وفيه دليل على أن المراد بالخمر هو المسكر^(٢).

الرابع: أن السكر: هو كل ما كان حلالا شربه، كالنبذ الحلال والخل والرطب. والرزق الحسن: التمر والزبيب، وبه قال أبو عبيدة، والشعبي - في روايته الثالثة - ومجاهد - في روايته الثانية، وهو ما رجحه الطبري في تفسيره. وعلى هذا التأويل، الآية غير منسوخة، بل حكمها ثابت. والصحيح ما ذهب إليه الجمهور من أن هذه الآية مكية نزلت قبل تحريم الخمر، وأنها منسوخة. وإنما أنزلت قبل التحريم، لبيان أن الله تعالى امتن على هذه الأمة بالخمر، ليتسنى لفت النظر إليها قبل تحريمها^(٣).

قال البغوي: "وأولى الأقاويل أن قوله: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ منسوخ" اه^(٤).

وقال القرطبي: "والصحيح أن ذلك كان قبل تحريم الخمر فتكون منسوخة، فإن هذه الآية مكية باتفاق من العلماء، وتحريم الخمر مدني" اه^(٥).

وقال ابن العربي: "فإن قيل: كيف يحرم ما أحل الله ههنا، وينسخ هذا الحكم، وهو خبر، والأخبار لا يدخلها النسخ؟ قلنا: هذا كلام من لم يتحقق الشريعة، وقد بينا حقيقته قبل، وأوضحنا أن الخبر إذا كان عن الوجود الحقيقي فذلك الذي لا يدخله نسخ، أو كان عن الفضل المعطى ثوبا فهو أيضا لا يدخله نسخ، فأما إن كان خبرا عن حكم الشرع، فالأحكام تتبدل وتنسخ جاءت بخبر أو بأمر" اه^(٦).

قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ لِبَنِي إِسْرَءِيلَ أَكُنُوا الْأَرْضَ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ

لَفِيفًا﴾^(٧)

• الأثر (٣٠):

عن أبي رزين، ﴿جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾، قال: "من كل قوم" اه^(٨).

(١) سورة النساء: الآية (٤٣).

(٢) ينظر: تفسير النيسابوري: ٣٢/٢.

(٣) ينظر: أضواء البيان: ٤٠٤/٢، والتحرير والتنوير: ١٥٣/٨، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٩٠/٥.

(٤) تفسير البغوي: ٢٩/٥.

(٥) تفسير القرطبي: ١٢٨/١٠.

(٦) أحكام القرآن: ١٩٠/٥.

(٧) سورة الإسراء: الآية (١٠٤).

(٨) أخرجه الطبري: ٥٧٢/١٧، وإسناده صحيح.

• الدراسة:

أهل العلم في تأويل قوله تعالى: ﴿جَنَّا بِكُمْ لَفِيفًا﴾. قولان^(١):
أحدهما: جئنا بكم مختلطين من كل قوم، قاله: أبو رزين، والبزار، والفراء، والزر جاج.
والثاني: جئنا بكم جميعاً من جهات شتى، قاله: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن
قتيبة، والضحاك.

وأقول: إن هذين القولين ليس بينهما خلاف على الحقيقة، ذلك أن القول الأول جاء
بما هو موافق للغة، إذ اللفيف معناه في اللغة: الجمع العظيم من أخلاط شتى من
الشريف، والدنيء، والمطيع، والعاصي، والقوي، والضعيف، وكل شيء خلطته بشيء آخر،
فقد لففته، ومنه قيل: لففت الجيوش: إذا ضرب بعضها ببعض، فاختلط الجميع^(٢)،
وكذلك يوم القيامة حين يختلط الناس، وهو ما دلت عليه هذه الآية الكريمة.
وأما القول الثاني، ففيه تأكيد لفظي قوي لما دلت عليه هذه الآية. وبالتالي يحصل
الجمع بين القولين، فيقال: جئنا بكم جميعاً مختلطين من كل قوم، ثم نحكم بينكم
ونميز سعداءكم من أشقيائكم.

قال ابن جزي الكلبي: "﴿لَفِيفًا﴾، أي: جميعاً مختلطين" اهـ^(٣).
وقال فخر الدين الرازي: "والمعنى: جئنا بكم من قبوركم إلى المحشر أخلاطاً، يعني
جميع الخلق المسلم والكافر والبر والفاجر" اهـ^(٤).

وقال القرطبي: ﴿جَنَّا بِكُمْ لَفِيفًا﴾، أي: من قبوركم مختلطين من كل موضع، قد
اختلط المؤمن بالكافر لا يتعارفون ولا ينحاز أحد منكم إلى قبيلته وحيه. وقال ابن عباس
وقتادة: جئنا بكم جميعاً من جهات شتى. والمعنى واحد اهـ^(٥). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَشْهَدُوا مَنْفَعَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي آيَاتٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا
رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾^(٦)

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٢/١٧، وتفسير ابن كثير: ٨٤/٣، وتفسير الماوردي: ٢٧٨/٣.
(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٢/١٧، واللباب في علوم الكتاب: ٤٠٣/١٢، وتفسير الرازي: ٨٧٢/١.
(٣) التسهيل لعلوم التنزيل: ١٢٢/٢.
(٤) تفسير الرازي: ٨٧٢/١.
(٥) تفسير القرطبي: ٣٣٨/١٠.
(٦) سورة الحج: الآية (٢٨).

• الأثر (٣١):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ قال: "أسواقهم"^(١).

• الدراسة:

يفسر أبو رزين هنا المنافع الوارد ذكرها في الآية بالأسواق، وذلك أن الأسواق تحصل بها المنافع الدنيوية المختلفة، من البيع والشراء ونحوها، فتتحقق هذه المنافع من وراء تلك الأسواق.

وقد اختلف أهل التأويل في معنى المنافع التي ذكرها الله في هذا الموضع على ثلاثة أقوال^(٢):

أحدها: هي التجارة ومنافع الدنيا وما يكون في الأسواق. قاله: ابن عباس، وأبو رزين، وسعيد بن جببر، والسدي.

ثانيها: هي الأجر في الآخرة، والتجارة في الدنيا. قاله: مجاهد.

ثالثها: هي العفو والمغفرة. قاله: سعيد بن المسيب، والزجاج، وعطية العوفي، ومحمد بن علي الباقر.

قال الطبري: "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: عنى بذلك: ليشهدوا منافع لهم من العمل الذي يرضي الله والتجارة، وذلك أن الله عم لهم منافع جميع ما يشهد له الموسم، ويأتي له مكة أيام الموسم من منافع الدنيا والآخرة، ولم يخص من ذلك شيئاً من منافعهم بخبر ولا عقل، فذلك على العموم في المنافع التي وصفت^(٣) اهـ".
وأقول: إنه لم يتم هنا بيان معنى المنافع، لعموم اللفظ، فيشمل جميع الأقوال المتقدمة.

وقد رجح ابن الجوزي القول بالعموم، فقال: "وهو أصح لأنه لا يكون القصد للتجارة خاصة وإنما الأصل قصد الحج والتجارة تبع^(٤) اهـ".

(١) أخرجه الطبري: ٦٠٩/١٨، وإسناده حسن، لأن فيه عاصم بن أبي النجود الكوفي، وهو صدوق كما تقدم.
(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٦٠٨/١٨، وتفسير ابن كثير: ٢٦٥/٣، وتفسير الثعلبي: ١٩/٧، وتفسير الماوردي: ٢٤/٤.

وتفسير ابن عطية الأندلسي: ١٩٤/٤.

(٣) تفسير الطبري: ٦١٠/١٨.

(٤) تفسير ابن الجوزي: ٤٢٥/٥.

وتنكير ﴿مَنَافِعَ﴾، للتعظيم، والمراد منه الكثرة وهي المصالح الدينية والدنيوية؛ لأن في مجمع الحج فوائد جملة للناس؛ لأفرادهم من الثواب والمغفرة لكل حاج ولمجتمعهم؛ لأن في الاجتماع صلاحاً في الدنيا بالتعارف والتعامل^(١). قال الزمخشري: "نكر المنافع؛ لأنه أراد منافع مختصة بهذه العبادة دينية ودنيوية لا توجد في غيرها من العبادات" اهـ^(٢). والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾^(٣) • الأثر (٣٢):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال: "إن علمتم عندهم كسباً يستطيعون أن يؤدوه إليكم"^(٤).

• الدراسة:

تبين هي الآية الكريمة مسألة المكاتب؛ وهي أنه إذا كان للمسلم عبد وطلب منه أن يكتبه وكان أهلاً للتحرر بأن يقدر على تسديد مال المكاتبه. وقد اختلف أهل العلم في المراد بالخير في هذه الآية على أقوال^(٥):

أحدها: استطاعة العبد على أن يدبر شؤون حياته بنفسه بعد تحرره من سيده. فلا يبقى عالة على المسلمين. وهو قول ابن عباس.

ثانيها: قدرة العبد على الصلاة بحيث لا يشغله أحد عنها. وهو ما ذهب إليه عبيدة من رواية ابن عون، عن ابن سيرين.

ثالثها: أن يكون العبد ذا أمانة وصلاح. وهو ما ذهب إليه عبيدة من رواية أيوب، عن ابن سيرين.

(١) ينظر: التحرير والتنوير: ٣٢٩/٩.

(٢) تفسير الزمخشري: ١٥٣/٣.

(٣) سورة النور: الآية (٣٣).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم: ١٢٢/١٠، وإسناده ضعيف، لجهالة الزبرقان من جهة، ولكون أيوب بن واقد الكوفي متروك

الحديث من جهة أخرى.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٨/١٩، وتفسير ابن كثير: ٣/٢٤٩، وتفسير البغوي: ٤٢/٦، وتفسير الماوردي: ٩٩/٤.

وتفسير القرطبي: ٤/١٩٤، وتفسير ابن الجوزي: ٦/٣٧.

رابعها: أن يكون العبد ذا أمانة ومال. وهو ما ذهب إليه مجاهد من رواية ابن أبي نجيج، وإليه ذهب طاوس.

خامسها: أن يكون العبد وفيًا صادقًا ذا مال. وهو ما ذهب إليه ابن عباس من رواية عطاء، ومجاهد من رواية القاسم، وروي مثل ذلك عن: عطاء، وإبراهيم النخعي، والحسن، وسعيد بن جبير، والسدي، ومقاتل بن حيان، وقتادة.

سادسها: أن يكون قادرا على أداء الأمانة لأهلها، بحيث يعطي كل ذي حق حقه، فإن عجز عن تحملها فليس بمكاتب. وهو ما ذهب إليه أبو صالح، وعطاء من رواية عبد الملك، وروي عن عطية العوفي مثل ذلك.

سابعها: أن قوله: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، أي: إن علمتم أيها المؤمنون أن في كتابتهم لكم خيرا من حصول الأجر والثواب لكم في الآخرة فكاتبوهم. وهو مذهب عكرمة.

ثامنها: أن يكون له حرفة يكسب بها مالا، ليصبح قادرا على أداء حق تحرره من سيده. وهو ما ذهب إليه ابن عمر، وقتادة في رواية معمر، وهو مذهب أبي رزين، وهو ما رجحه الطبري في تفسيره.

تاسعها: أنها القوة على كسب المال. وهو ما ذهب إليه زيد بن أسلم، وروي مثل ذلك عن خفيف عن عكرمة.

عاشرها: أن يكون العبد ذا حزم وعقل. وهو ما ذهب إليه الليث، وابن أبي نجيج في رواية حماد بن سلمة.

وأقول: إن هذا اختلاف تنوع لا تضاد، فيقال: إن معنى قوله: ﴿خَيْرًا﴾، أي: استطاعة العبد على أن يدبر شؤون حياته بحرفة يتكسب بها. كما عليه أيضا أن يكون أيضا صادقًا أمينًا وفيًا عاقلا عالما بما يصلحه، بحيث ينال سيده الأجر والمثوبة إذا حرره. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾^(١) • الأثر (٣٣):

عن مجاهد وأبي رزين، ﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾، قالوا: "يحبس أولهم على آخرهم"^(٢).

(١) سورة النمل: الآية (١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة: ٣٥ - كتاب الزهد، ٤١ - كلام أبي رزين: ١٥٤/٧، حديث: ٣٤٩١٩، وإسناده صحيح.

• الدراسة:

قوله تعالى: ﴿فَهُمْ يُرْزَعُونَ﴾ فيه عشرة أوجه^(١):

أحدها: يساقون، وهو قول ابن زيد، ومقاتل.

الثاني: يدفعون، قاله الحسن، قال اليزيدي: تدفع أكرامهم وتوقف أولاهم.

الثالث: يسحبون، قاله المبرد.

الرابع: يجمعون.

الخامس: يسجنون.

السادس: يمنعون، مأخوذ من وزعه عن الظلم، وهو منعه عنه.

السابع: يوقفون، قاله السدي.

الثامن: يحبس أولهم على آخرهم. وهو قول: ابن عباس، ومجاهد وأبي رزين.

التاسع: يرد أولهم على آخرهم. وهو قول قتادة.

العاشر: يتقدمون، وهو قول الحسن من رواية معمر.

وأقول: إن هذه الأقوال بمجملها متقاربة من جهة المعنى، إذ أن أصل الوزع في

اللغة: المنع والكف^(٢).

والوازع: الحابس، وهو النقيب الذي يرتب صفوف الجيش؛ فيمنع هذا ويقدم ذاك

حتى ينتظم المسير^(٣).

وإذا كان الأمر كذلك صح أن يقال بأن جنود سليمان عليه السلام من الجن والإنس والطير

كانت تساق بانتظام بحيث لا يتقدم بعضها بعضاً فيرد دائماً أولها إلى آخرها محافظة

على النظام في السير، ليجتمعوا ولا يتفرقوا، فهم محبوسون موقوفون ممثّلون لأمره.

والله أعلم.

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ٥٩٤/٢، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ٤٤/٧، واللباب في علوم الكتاب: ١٢٥/١٥، وتفسير الماوردي:

٢٢٨/٤، وتفسير ابن الجوزي: ١٦٠/٦.

(٢) ينظر: مختار الصحاح، مادة (وزع).

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١٤٩/٦، واللباب في علوم الكتاب: ١٢٦/١٥، وتفسير السراج المنير، لمحمد بن أحمد الشربيني: ٦٠/٣.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أَوْفِيَتْ مِثْلَ مَا أُوفِيَ مُوسَىٰ أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوفِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرُونَ﴾^(١)

• الأثر (٣٤):

عن أبي رزين، أنه كان يقرأها: ﴿سِحْرَانِ﴾، يقول: "كتابان، التوراة والإنجيل"^(٢).

• الأثر (٣٥):

قال ابن كثير: ﴿تَظَاهَرَا﴾، أي: تعاونا وتناصرا وصدق كل منهما الآخر. وبهذا قال سعيد بن جبير، وأبو رزين^(٣) اهـ.

• الدراسة:

لأهل العلم في قوله: ﴿سِحْرَانِ﴾، ثلاثة أقوال^(٤):

أحدها: أنها التوراة والقرآن. قاله: ابن عباس، وعاصم الجحدري، والسدي، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

الثاني: التوراة والإنجيل. قاله: أبو رزين، وعكرمة، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو مجلز.

الثالث: الإنجيل والقرآن. قاله: قتادة، والضحاك.

قال ابن كثير: "والظاهر على قراءة ﴿سِحْرَانِ﴾ أنهم يعنون التوراة والقرآن، لأنه قال بعده: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعُهُ﴾^(٥)، وكثيراً ما يقرن الله بين التوراة والقرآن، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ - إلى أن قال - ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾^(٦)، وقال في آخر السورة: ﴿ثُمَّ أَتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَىٰ الَّذِي أَحْسَنَ﴾^(٧) الآية، وقال: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٨)، وقال الجن:

(١) سورة القصص: الآية (٤٨).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ٣٠٨/١١، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن كثير: ٤٧٦/٣، ولم يذكر له إسناداً، فيتوقف فيه، والظاهر أن إسناده صحيح؛ لأنه ذكره بصيغة الجزم.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥٨٨/١٩، وتفسير ابن كثير: ٤٧٦/٣، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ١١٨/٧، وتفسير الماوردي:

٢٥٦/٤، وتفسير ابن الجوزي: ٢٢٨/٦.

(٥) سورة القصص: الآية (٤٩).

(٦) سورة الأنعام: الآيتان (٩١-٩٢).

(٧) سورة الأنعام: الآية (١٥٤).

(٨) سورة الأنعام: الآية (١٥٥).

﴿قَالُوا يَنْقُومَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾^(١). وقال ورقة بن نوفل: هذا الناموس الذي أنزل على موسى. وقد علم بالضرورة لذوي الأبواب أن الله تعالى لم ينزل كتاباً من السماء فيما أنزل من الكتب المتعددة على أنبيائه أكمل ولا أشمل ولا أفصح ولا أعظم ولا أشرف من الكتاب الذي أنزل على محمد ﷺ. وهو القرآن. وبعده في الشرف والعظمة الكتاب الذي أنزله على موسى بن عمران عليه السلام. وهو الكتاب الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّيِّنُونَ وَالْأَجْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾^(٢). والإنجيل إنما أنزل متمماً للتوراة، ومحلاً لبعض ما حرم على بني إسرائيل. ولهذا قال تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعُ إِن كُنْتُمْ مَصَدِّقِينَ﴾^(٣)؛ أي: فيما تدافعون به الحق وتعارضون به من الباطل "اه"^(٤).

وأما التظاهر فقد فسره أبو رزين وسعيد بن جبير وجمهور أهل العلم بأنه: التعاون. ومنه قوله تعالى: ﴿تَظَاهَرُوا عَلَيْهِمْ بِالْإِيمِ وَالْعُدُونِ﴾^(٥). وقوله: ﴿وَأِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾^(٦). ولما كان كل واحد من الكتابين يقوي الآخر لم يبعد أن يقال على سبيل المجاز تعاوناً كما يقال تظاهرت الأخبار^(٧).

وعليه يكون معنى الآية: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ﴾ الذي لا شك فيه ﴿مِنْ عِنْدِنَا﴾ وهو القرآن، الذي أوحيناه إليك ﴿قَالُوا﴾ مكذبين له. ومعترضين بما ليس يعترض به: ﴿لَوْلَا أَوْتِيَ مِثْلَ مَا أَوْتِيَ مُوسَىٰ﴾؛ أي: أنزل عليه كتاب من السماء جملة واحدة. أي: فأما ما دام ينزل متفرقا، فإنه ليس من عند الله. وأي: دليل في هذا؟ وأي: شبهة أنه ليس من عند الله. حين نزل مفرقا؟ بل من كمال هذا القرآن، واعتناء الله بمن أنزل عليه، أن نزل متفرقا، ليثبت الله به فؤاد رسوله، ويحصل زيادة الإيمان للمؤمنين ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٨). وأيضا، فإن قياسهم على كتاب موسى، قياس قد

(١) سورة الأحقاف: الآية (٣٠).

(٢) سورة المائدة: الآية (٤٤).

(٣) سورة القصص: الآية (٤٩).

(٤) تفسير ابن كثير: ٤٧٧/٣.

(٥) سورة البقرة: الآية (٨٥).

(٦) سورة التحريم: الآية (٤).

(٧) ينظر: تفسير النيسابوري: ١٥٤/٦.

(٨) سورة الفرقان: الآية (٣٢).

نقضوه، فكيف يقيسونه على كتاب كفروا به ولم يؤمنوا؟ ولهذا قال: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِ قَالُوا سِجْرَانِ تَظَاهَرَا﴾؛ أي: القرآن والتوراة، تعاونوا في سحرهما، وإضلال الناس ﴿وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرُونَ﴾ فثبت بهذا أن القوم يريدون إبطال الحق بما ليس ببرهان، وينقضونه بما لا ينقض، ويقولون الأقوال المتناقضة المختلفة، وهذا شأن كل كافر. ولهذا صرح أنهم كفروا بالكتابين والرسولين^(١). ونسبتهم السحر للرسول ﷺ نسبة السحر لموسى عليه السلام، إذ الأنبياء هم من وادٍ واحد. فمن نسب إلى أحد من الأنبياء ما لا يليق، كان ناسباً ذلك إلى جميع الأنبياء^(٢). والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَدَرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ فَبَعَثَ اللَّهُ مُوسَىٰ عَلَيْهِمُ السَّحَرَةَ﴾، ﴿وَأَنبِئْهُمْ أَنَّ الْقَوْمَ لَكُمْ كَوْنٌ مَّا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُودُ بِالْعَصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾^(٣).

• الأثر (٣٦):

عن حصين بن عبد الرحمن، قال: سألت أبا رزين، عن قوله: ﴿مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ﴾، قال: "خزائنه"^(٤).

• الأثر (٣٧):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ﴾، قال: "إن كان مفتاح واحد لكافي أهل الكوفة، إنما يعني كنوزه"^(٥).

• الدراسة:

قوله تعالى: ﴿مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ﴾، فيه أربعة أقوال^(٦):
أحدها: خزائن كنوزه. قاله: السدي، وأبو رزين، وأبو صالح.
الثاني: أوعيته. قاله الضحاك.

الثالث: مفاتيح خزائنه وكانت من جلود يحملها أربعون بغلا غرا محجلا. قاله: خيثمة، ومجاهد.

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٦١٧/١.

(٢) ينظر: تفسير أبي حيان الأندلسي: ١١٨/٧.

(٣) سورة القصص: الآية (٧٦).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم: ٢٤٨/١١، وإسناده صحيح.

(٥) المرجع السابق: ٢٤٩/١١، وإسناده صحيح.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٦١٧/١٩، وتفسير ابن كثير: ٤٨٤/٣، وتفسير الماوردي: ٢٦٦/٤، وتفسير ابن الجوزي: ٢٤٠/٦.

الرابع: أن مفاتيح الكنوز إحاطة علمه بها. حكاه ابن بحر، لقول الله: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ﴾^(١).

وأقول: إن مفاتيح جمع مفتاح، وهو: ما يفتح به الغالق. ويصح أن يقال: إن المفتاح هو الخزينة، لأنه متى ما ملك الرجل مفتاح الخزينة فقد ملك الخزينة، وصار على علم بما في داخلها، وبما تعيها.

ومن ثم يمكن القول بأن هذه الأقوال تصب في مصب واحد، وهو: ملكية الشيء وحيازته، بحيث يكون تحت تصرفه. قال الزمخشري: "ووجهه أن يفسر المفاتيح بالخزائن، ويعطيها حكم ما أضيفت إليه للملابسة والاتصال، كقولك ذهبت إلى اليمامة"^(٢) اهـ.

والمعنى: وآتيناهم قارون - بقدرتنا وفضلنا - من الأموال الكثيرة، ما يثقل حمل مفاتيح خزائنها، العصبة من الرجال الأقوياء، بحيث تجعلهم شبه عاجزين عن حملها^(٣). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٤).

• الأثر (٣٨):

عن أبي رزين في قول الله: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ﴾، قال: "لا تحل لك النساء بعد هذه الصفة"^(٥).

(١) سورة الأنعام: الآية (٥٩).

(٢) تفسير الزمخشري: ٤٣٤/٣.

(٣) ينظر: تفسير "الوسيط": ٣٢٨٦/١.

(٤) سورة الأحزاب: الآية (٥٠).

(٥) أخرجه ابن سعد: ١٩٦/٨، وإسناده حسن، لكون محمد بن سعد بن منيع الهاشمي صاحب الإسناد صدوق الرواية.

• الدراسة:

يبين أبورزين في هذه الآية الكريمة الصفة التي يتزوج بها النبي ﷺ النساء اللائي تربطه بهن قرابة من جهة الأب، أو قرابة من جهة الأم^(١). فلا تحل له من ذوات القرابة إلا ما كانت على هذه الصفة.

وهذا حصر المحلات يؤخذ من مفهومه، أن ما عداهن من الأقارب، غير محلل، كما تقدم في سورة النساء، فإنه لا يباح من الأقارب من النساء، غير هؤلاء الأربع، وما عداهن من الفروع مطلقاً، والأصول مطلقاً، وفروع الأب والأم، وإن نزلوا، وفروع من فوقهم لصلبه، فإنه لا يباح^(٢).

وخص هؤلاء النسوة من عموم المنع تكريماً لشأن القرابة والهجرة التي هي بمنزلة القرابة، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَكِيتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾^(٣). وحكم الهجرة انقضى بفتح مكة. وهذا الحكم يتجاذبه الخصوصية للرسول ﷺ والتعميم لأُمته، فالمرأة التي تستوفي هذا الوصف يجوز للرسول ﷺ ولأُمته الذين تكون لهم قرابة بالمرأة كهذه القرابة تزوج أمثالها، والمرأة التي لم تستوف هذا الوصف لا يجوز للرسول ﷺ تزوجها. وباعتبار عدم تقييد نساء الرسول ﷺ بعدد يكون هذا الإطلاق خاصاً به دون أُمته إذ لا يجوز لغيره تزوج أكثر من أربع^(٤).

وقد علق ابن كثير على هذا الحكم بقوله: "هذا عدل وسط بين الإفراط والتفريط. فإن النصراني لا يتزوجون المرأة إلا إذا كان الرجل بينه وبينها سبعة أجداد فصاعداً، واليهود يتزوج أحدهم بنت أخيه وبنت أخته، فجاءت هذه الشريعة الكاملة الطاهرة بهدم إفراط النصراني، فأباح بنت العم والعمة، وبنت الخال والخالة، وتحريم ما فرطت فيه اليهود من إباحة بنت الأخ والأخت، وهذا شنيع فظيع" اهـ^(٥).

(١) ينظر: تفسير "الوسيط": ٣٤٣٥/١.

(٢) ينظر: تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٦٦٩/١.

(٣) سورة الأنفال: الآية (٧٢).

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ٣٦٦/١.

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٠٢/٣.

قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَاءِ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءِ وَمِنْ أِبْنَيْتٍ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدَّىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾^(١)
 • الأثر (٣٩):

عن أبي رزين قال: "لما خشي أزواج النبي ﷺ أن يفارقهن قلن: افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت. فأمره الله فأرجأ خمسا، وأوى أربعا"^(٢).
 • الأثر (٤٠):

عن أبي رزين في قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَاءِ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءِ﴾^(٣)، قال: "لما أشفقن أن يطلقهن، قلن: يا نبي الله اجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت، فكان ممن أرجأ منهن سودة بنت زمعة وجويرية وصفية وأم حبيبة وميمونة، وكان ممن آوى إليه عائشة وأم سلمة وحفصة وزينب"^(٤).
 • الأثر (٤١):

عن أبي رزين قال: "لما أراد النبي ﷺ أن يطلق أزواجه، قلن له: افرض لنا من نفسك ومالك ما شئت، فأمره الله فأوى أربعا، وأرجى خمسا"^(٥).
 • الأثر (٤٢):

عن أبي رزين في قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَاءِ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءِ﴾^(٦)، قال: "المرجيات: ميمونة وسودة وصفية وجويرية وأم حبيبة، وكانت عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب سواء في قسم النبي، وكان النبي يساوي بينهن في القسم"^(٧).
 • الأثر (٤٣):

عن أبي رزين في قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَاءِ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءِ﴾^(٨)، وكان ممن آوى عائشة وأم سلمة وزينب وحفصة، فكان يقسم من نفسه وماله منهن سواء، وكان ممن أرجى: سودة وجويرية وأم حبيبة وميمونة وصفية، فكان يقسم لهن ما

(١) سورة الأحزاب: الآية (٥١).

(٢) أخرجه ابن سعد: ٨ / ١٩٦، وإسناده ضعيف، لجهالة محمد بن عبد الله الأسدي.

(٣) أخرجه الطبري: ٢٠ / ٢٩٠، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) المرجع السابق، وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه الصنعاني في تفسيره: ٢ / ١٢٠، وإسناده صحيح.

شاء، وكان أراد أن يفارقهن، فقلن له: اقسم لنا من نفسك ما شئت ودعنا نكون على حالنا^(١).

• الدراسة:

يبين أبو رزين في هذه الآثار المنقولة عنه أن القسم كان واجبا على النبي ﷺ في أزواجه حتى نزلت هذه الآية، فارتفع الوجوب وصار الخيار إليه، وكان ممن أوى إليه عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب، وممن أرجأه سودة وجويرية وأم حبيبة وميمونة وصفية، فكان ﷺ يسوي بين من آواه في القسم، وكان يقسم لمن أرجأه ما شاء، وهذا هو قول الجمهور في معنى هذه الآية. وقد اختلف في تأويلها على ثلاثة أقوال^(٢):

أحدها: تطلق من تشاء من نسائك وتمسك من تشاء منهن. قاله ابن عباس في إحدى روايته.

الثاني: ترك نكاح من تشاء من الواهبات وتنكح من تشاء منهن. قاله: الشعبي، وعكرمة.

الثالث: تؤخر من تشاء من أزواجك، وتضم إليك من تشاء منهن. قاله: ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وقتادة، وأبو رزين، وابن زيد، والضحاك، وغيرهم. ويدل على أن القسم في هذا التأويل كان ساقطا عنه.

وأقول: إن الآية عامة في الواهبات وفي النساء، اللاتي عنده أنه مخير فيهن إن شاء قسم وإن شاء لم يقسم، وفيها التوسعة على النبي ﷺ والإباحة، وهو ما اختاره الطبري بقوله: "وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره جعل لنبيه أن يرجي من النساء اللواتي أحلهن له من يشاء، ويؤوي إليه منهن من يشاء، وذلك أنه لم يحصر معنى الإرجاء والإيواء على المنكوحات اللواتي كن في حباله عندما نزلت هذه

(١) أخرجه ابن أبي شيبه: ٩ - كتاب النكاح، ٧٦ - في الرجل يكون له المرأة فيقول اقسم لي: ٥٠١/٢، حديث: ١٦٤٧٧.

وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري: ٢٩١/٢٠ - ٢٩٢، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي، غير أن إسناده

يتقوى بإسناد ابن أبي شيبه، فيصبح إسناده صحيحا لغيره.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٩١/٢٠، وتفسير ابن كثير: ٦٠٥/٣، وتفسير القرطبي: ٢١٩/١٤، وتفسير الماوردي:

٤١٥/٤، وتفسير ابن الجوزي: ٤٠٧/٦، وتفسير الشوكاني: ٤١٦/٤ - ٤١٧.

الآية دون غيرهن ممن يستحدث إيوأؤها أو إرجاؤها منهن. إذا كان ذلك كذلك، فمعنى الكلام: تؤخر من تشاء ممن وهبت نفسها لك، وأحللت لك نكاحها، فلا تقبلها ولا تنكحها، أو ممن هن في حبالك، فلا تقربها. وتضم إليك من تشاء ممن وهبت نفسها لك أو أردت من النساء اللاتي أحللت لك نكاحهن، فتقبلها أو تنكحها، وممن هي في حبالك، فتجامعها إذا شئت وتتركها إذا شئت بغير قسم^(١).

وعلق ابن كثير على ما اختاره الطبري، فقال: "وهذا الذي اختاره حسن جيد قوي، وفيه جمع بين الأحاديث، ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَءَ عَيْتُهُمْ وَلَا يَحْزَبَ﴾ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ" أي: إذا علمن أن الله قد وضع عنك الحرج في القسم، فإن شئت قسمت وإن شئت لم تقسم، لا جناح عليك في أي ذلك فعلت، ثم مع هذا أن تقسم لهن اختياراً منك، لا أنه على سبيل الوجوب، فرحن بذلك واستبشرن به، وحملن جميلك في ذلك، واعترفن بمنتك عليهن في قسمتك لهن وتسويتك بينهن وإنصافك لهن وعدلك فيهن^(٢).

قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾^(٣)
• الأثر (٤٤):

عن أبي رزين في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، قال: "لا يحل لك أن تتزوج من المشركات إلا من سبيت فملكته يمينك منهن"^(٤).
• الدراسة:

ذهب أبو رزين إلى أن قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ معناه: لا يحل لك أن تتزوج من المشركات، فخص عموم النساء في الآية بالمشركات. واختلف في تأويل الآية على أقوال^(٥):

(١) تفسير الطبري: ٢٩٤/٢٠.

(٢) تفسير ابن كثير: ٦٠٥/٣.

(٣) سورة الأحزاب: الآية (٥٢).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة: ٩- كتاب النكاح، ١٣٢- في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾: ٥٣٨/٣، حديث: ١٦٩١، وإسناده

صحيح. وأخرجه الطبري: ٣٠٠/٢٠، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي، غير أن إسناده يتقوى بإسناده ابن أبي شيبة، فيصبح إسناده صحيحاً لغيره.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٩٧/٢٠، وتفسير القرطبي: ٢١٩/١٤، وتفسير الشوكاني: ٤١٧/٤.

أحدها: لا يحل لك النساء من بعد نسائك اللاتي خيرتهن، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، وهن التسع فصار مقصورا عليهن ممنوعا من غيرهن. قاله: ابن عباس، وأنس، والحسن، وهو مذهب الجمهور.

والثاني: لا يحل لك النساء بعد التي أحللنا لك بقولنا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ...﴾ إلى قوله: ﴿الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَأَمْرُهُمْ فِيمَا هُنَّ بِهِنَّ وَأَمْرُهُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾^(١). وكأن قائل هذه المقالة وجهوا الكلام إلى أن معناه: لا يحل لك من النساء إلا التي أحللناها لك. قاله: أبي بن كعب، وعكرمة، والضحاك، وأبو صالح، وابن سيرين.

والثالث: لا يحل لك النساء من غير المسلمات، كالمشركات، والكتابيات. قاله: مجاهد، وأبو رزين.

والرابع: أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ شَتَّىٰ مِمَّنْ وَتُؤَيَّٰ إِيَّاكَ مِنْ شَتَّىٰ﴾^(٢). وبهذا قالت عائشة، وأم سلمة، وعلي بن أبي طالب، وعلي بن الحسين. وهو اختيار القرطبي، والشوكاني.

وأقول: إن ما ذهب إليه الجمهور هو الظاهر، وهو ما يتماشى مع قوله ﷺ: ﴿وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلْتَ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾؛ أي: ولا تطلق بعضهن، فتأخذ بدلها. فحصل بهذا، أمنهن من الضرائر، ومن الطلاق؛ لأن الله قضى أنهن زوجاته في الدنيا والآخرة^(٣). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾^(٤)

• الأثر (٤٥):

عن أبي رزين، ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾. قال: "ليست بهذه القوس، ولكن قدر الذراعين أو أدنى، والقاب: هو القيد"^(٥).

• الدراسة:

(١) سورة الأحزاب: الآية (٥٠).

(٢) سورة الأحزاب: الآية (٥١).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٦٧٠/١.

(٤) سورة النجم: الآية (٩).

(٥) أخرجه الطبري: ٥٠٣/٢٢، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

يبين أبو رزين في هذا الأثر المنقول عنه أن جبريل عليه السلام دنا من النبي ﷺ حتى كان قدر الذراعين أو أدنى، بحيث أصبح قريباً منه كقدر قرب الوتر من القوس. وقد اختلف في تأويل الآية على أقوال^(١):

أحدها: بقدر قوسين إذا مدا. قاله: ابن عباس، وقتادة، والحسن، ومجاهد، والربيع، ومقاتل، والزجاج. واختاره ابن كثير.

الثاني: أنه بحيث الوتر من القوس. قاله مجاهد.

الثالث: من مقبضها إلى طرفها، قاله عبد الحارث.

الرابع: قدر ذراعين أو أدنى، فيكون القاب عبارة عن القدر، والقوس عبارة عن الذراع. قاله: عبد الله بن مسعود، وسعيد بن جبير، وعطاء، وأبو إسحاق الهمداني، وأبو وائل شقيق بن سلمة، والسدي، وأبو رزين، وهو مذهب الجمهور. وهذه الأقوال في مجملها متقاربة في المعنى إذ ليس بينها تضاد، فكلها تبين شدة قرب جبريل عليه السلام من النبي ﷺ، وقد خوطبوا على لغتهم وفهمهم، وهم يقولون: هذا مقدار قوسين أو أدنى.

والقاب: المقدار المعين؛ وقيل: هو ما بين وتر القوس ومقبضها. والقوس: آلة معروفة عند العرب، يشد بها وتر من جلد، وتستعمل في الرمي بالسهام.

وكان من عادة العرب في الجاهلية، أنهم إذا تحالفوا، يخرجون قوسين ويلصقون إحداهما بالأخرى، فيكون قاب إحداهما ملاصقاً للآخر، حتى لكأنهما قاب واحد، ثم ينزعونهما معا ويرمون بهما سهماً واحداً، فيكون ذلك دليلاً على التحالف التام والرضا الكامل.

والمقصود تمثيل ملكة الاتصال وتحقيق استماعه لما أوحى إليه بنفي البعد الملبس^(٢).

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٠٣/٢٢-٥٠٥، وتفسير القرطبي: ٨٩/١٧، وتفسير ابن كثير: ٤/٣٠٠، واللباب في علوم الكتاب: ١٨/١٦٤، وتفسير "الوسيط": ٣٩٩٦/١، وتفسير الماوردي: ٥/٣٩٣، وتفسير ابن الجوزي: ٦٧/٨.

(٢) ينظر: تفسير البيضاوي: ٥/٢٥٣.

والمعنى: أن جبريل عليه السلام بعد أن كان بالجهة العليا من السماء، ثم قرب من النبي ﷺ، ثم زاد في القرب، حتى كان على مقدار مسافة قوسين منه ﷺ أو أقرب من ذلك. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾^(١)

• الأثر (٤٦):

عن أبي رزين قال: "النجم: ما ذهب فرشاً على الأرض ليس له ساق، والشجر ما كان له ساق، وقال: ﴿يَسْجُدَانِ﴾ سجودهما: ظلهما"^(٢).

• الأثر (٤٧):

عن أبي رزين وسعيد، ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾، قالوا: "ظلهما سجودهما"^(٣).

• الدراسة:

في النجم قولان^(٤):

أحدهما: نجم السماء، وهو موحد والمراد به جميع النجوم، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ﴾^(٥)، قاله: مجاهد، وقتادة، والحسن في إحدى روايته.

الثاني: أن النجم النبات الذي قد نجم في الأرض وانبسط فيها، ليس له ساق كالأعشاب والبقول، والشجر ما كان على ساق. قاله: ابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبو رزين، ومقاتل، والحسن في الرواية الأخرى، والسدي، والكلبي، وسفيان الثوري. واختاره الطبري، وهو مذهب الجمهور.

(١) سورة الرحمن: الآية (٦).

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة: ٥/ ١٧٣٤، حديث: ١٢٠٨٣٤، وإسناده ضعيف، لجهالة الزبرقان الأسدي.

(٣) أخرجه الطبري: ١٣/ ٢٢، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي من جهة، ولجهالة الزبرقان الأسدي من جهة أخرى.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١١/ ٢٢، وتفسير ابن كثير: ٤/ ٣٢٦، وتفسير الرازي: ١/ ٤٣٠٧، وتفسير الماوردي: ٤٢٤/ ٥.

وتفسير ابن الجوزي: ٨/ ١٠٧.

(٥) سورة الحج: الآية (١٨).

وأقول: إن الراجح ما ذهب إليه الجمهور من أن النجم ما لا ساق له، ليتناسب بذلك مع الشجر.

قال أبو حيان الأندلسي: "ولما ذكر ما به حياة الأرواح من تعليم القرآن، ذكر ما به حياة الأشباح من النبات الذي له ساق، وكان تقديم النجم، وهو ما لا ساق له، لأنه أصل القوت، والذي له ساق ثمره يتفكه به غالباً. والظاهر أن النجم هو الذي شرحناه، ويدل عليه اقتراحه بالشجر" اهـ^(١).

وقال الخازن: "والقول الأول أظهر - يعني: القول بأن النجم هو النبات - لأنه ذكره مع الشجر في مقابلة الشمس والقمر، ولأنهما أرضيان في مقابلة سماءين" اهـ^(٢). والله تعالى أعلم.

وقال أبو السعود: "وتوسط العاطف بينها وبين الثانية لتناسبهما من حيث التقابل لما أن الشمس والقمر علويان والنجم والشجر سفليان، ومن حيث إن كلا من حال العلويين وحال السفليين من باب الانقياد لأمر الله ﷻ" اهـ^(٣).

وفي سجود النجم والشجر خمسة أقوال:

أحدها: هو سجود ظلّهما. قاله: الضحّاك، وسعيد بن جبير، وأبورزين، وقتادة، ومجاهد، واختاره الطبري، وعليه قول الجمهور تماشياً مع قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلُمًا لَّهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾^(٤).

الثاني: هو ما فيهما من الصنعة والقدرة التي توجب السجود والخضوع. قاله ابن بحر. الثالث: أن سجودهما دوران الظل معهما. كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ نَفٍ يَنْفَعُونَ ظِلَّهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾^(٥). قاله الزجاج.

الرابع: أن سجود النجم أفوله، وسجود الشجر إمكان الإجتناء لثمارها.

(١) تفسير أبي حيان الأندلسي: ٨ / ١٤٢.

(٢) تفسير الخازن: ٧ / ٢.

(٣) تفسير أبي السعود: ٨ / ١٧٧.

(٤) سورة الرعد: الآية (١٥).

(٥) سورة النحل: الآية (٤٨).

الخامس: أن سجودهما أنهما يستقبلان الشمس إذا أشرقت ثم يميلان معها إذا انكسر الفيء، قاله الفراء.

وأقول: إن هذه الأقوال مع اختلافها في كيفية السجود إلا أنها كلها تتفق على أن كلا من النجم والشجر خاضع ومستكين لله جل وعلا. وفي هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾ الآية^(١). فالكل منقاد ومستسلم لربه.

وأصل السجود في اللغة: الاستسلام والانقياد لله ﷻ. فهو من الموات كلها استسلامها لأمر الله تعالى وانقيادها له. ومن الحيوان كذلك ويكون من سجود الصلاة^(٢). وعليه يمكن القول بأن انقياد الشمس والقمر لله تعالى إنما يتمثل بالغروب، وأما انقياد النجم والشجر فيتمثل بالظل. قال فخر الدين الرازي: "فيه - أي: في النجم - وجهان أحدهما: النبات الذي لا ساق له. والثاني: نجم السماء. والأول أظهر؛ لأنه ذكره مع الشجر في مقابلة الشمس والقمر ذكر أرضين في مقابلة سماوين. ولأن قوله: ﴿يَسْجُدَانِ﴾ يدل على أن المراد ليس نجم السماء؛ لأن من فسر به قال: يسجد بالغروب، وعلى هذا فالشمس والقمر أيضاً كذلك يغربان، فلا يبقى للاختصاص فائدة. وأما إذا قلنا: هما أرضان فنقول: ﴿يَسْجُدَانِ﴾ بمعنى ظلالهما تسجد، فيختص السجود بهما دون الشمس والقمر" اهـ^(٣).

قوله تعالى: ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾^(٤)

• الأثر (٤٨):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾. قال: "العتل: الشديد"^(٥).

• الأثر (٤٩):

عن أبي رزين، في قوله: ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾. قال: "العتل: الصحيح"^(٦).

(١) سورة الحج: الآية (١٨).

(٢) اللباب في علوم الكتاب: ٢٩٩/١٨.

(٣) تفسير الرازي: ٤٣٠٧/١.

(٤) سورة القلم: الآية (١٣).

(٥) أخرجه الطبري: ٥٣٦/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف يحيى بن يمان العجلي.

(٦) المرجع السابق: ٥٣٦/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

• الأثر (٥٠):

عن أبي رزين، قال: "العتل: الصحيح الشديد"^(١).

• الدراسة:

يبين أبورزين في هذه الآثار المنقولة عنه معنى العتل الوارد في الآية، حيث فسره على أنه الرجل الشديد في قوته، الصحيح في بدنه. وقد اختلف في معنى العتل على أقوال^(٢):

أحدها: أن العتل: الفاحش اللئيم. قاله: علي، والحسن، ووهب الدماري.

الثاني: أنه الصحيح في بدنه، الشديد في قوته. قاله: مجاهد، وأبورزين.

الثالث: أنه الجافي الشديد الخصومة بالباطل. قاله الكلبي.

الرابع: أنه الباغي الفاتك الشديد المنافق. قاله ابن عباس.

الخامس: هو الضخم. قاله مقاتل.

وأقول: إن هذه الأقوال في مجملها صفات قبيحة لشخص سيء في شكله وخلقه. قال الرازي: "العتل وأقوال المفسرين فيه كثيرة، وهي محصورة في أمرين: أحدهما أنه ذم في الخلق، والثاني أنه ذم في الخلق، وهو مأخوذ من قولك: عتله إذا قاده بعنف وغلظة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَاعْتَلَوْهُ﴾. أما الذين حملوه على ذم الخلق فقال ابن عباس في رواية عطاء: يريد قوي ضخم، وقال مقاتل: واسع البطن وثيق الخلق، وقال الحسن: الفاحش الخلق اللئيم النفس، وقال عبيدة بن عمير: هو الأكلو الشراب القوي الشديد، وقال الزجاج: هو الغليظ الجافي. أما الذين حملوه على ذم الأخلاق فقالوا: إنه الشديد الخصومة الفظ العنيف"^(٣).

قوله تعالى: ﴿عُتِّلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾^(٤)

• الأثر (٥١):

عن أبي رزين، قال: "الزيم: علامة الكفر"^(٥).

(١) المرجع السابق: ٥٣٧/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.
(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٥/٢٣، وتفسير الواحدي: ١١٢١/١، وتفسير الثعلبي: ١٢/١٠، وتفسير الماوردي: ٦٤/٦.

(٣) تفسير الرازي: ٤٥١٢/١.

(٤) سورة القلم: الآية (١٣).

(٥) المرجع السابق: ٥٤٠/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف يحيى بن يمان العجلي.

• الأثر (٥٢):

عن أبي رزين، قال: "الزنيمة: الفاجر"^(١).

• الدراسة:

فسر أبو رزين كما في هذين الأثرين المنقولين عنه معنى الزنيمة الوارد في الآية بالرجل الفاجر الذي ترى علامة الكفر في وجهه بسبب فجوره وعصيانه لربه. وقد اختلف في معنى الزنيمة على أقوال^(٢):

أحدها: أنه الداعي الملقق بالقوم وليس منهم، وكانت له زئمة في عنقه يعرف بها كزئمة الشاة؛ وهي شيء يكون للشاة في أذننها كالقرط. قاله: علي، وابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، وسعيد بن المسيب، والضحاك، وغيرهم، وهو مذهب جمهور المفسرين الذين جعلوها صفة للوليد بن المغيرة، وفيه نزلت الآية. الثاني: أنه المريب الذي يعرف بالشر. قاله ابن عباس في رواية، وسعيد بن جبير، والشعبي.

الثالث: أنه الظلوم. قاله ابن عباس في رواية.

الرابع: أنه الذي يعرف بالأبنة. قاله ابن عباس في رواية

الخامس: أنه الجلف الجافي الأكل الشروب من الحرام. قاله شهر بن حوشب.

السادس: أنه الفاجر الذي ترى فيه علامة الكفر. قاله أبو رزين.

السابع: أنه الذي يعرف باللؤم. قاله عكرمة في رواية.

الثامن: أنه الفاحش. قاله إبراهيم النخعي.

وأقول: إن هذه الأقوال ما هي إلا صفات، كل صفة منها قد بلغت النهاية في القبح والسوء، ساقها الله تعالى لئلا يولد بن المغيرة وأشباهه في الكفر والفجور والعصيان. قال ابن كثير: "والأقوال في هذا كثيرة، وترجع إلى ما قلناه، وهو أن الزنيمة هو: المشهور

(١) المرجع السابق: ٥٤٠/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٧/٢٣، والتسهيل لعلوم التنزيل: ٢٠٨/٣، وتفسير الثعلبي: ١٣/١٠، وتفسير السمرقندي:

٤٦٠/٣، وتفسير الماوردي: ٦٥/٦، ومختار الصحاح: مادة (زئمة)، وتفسير "الوسيط": ٤٢٨٧/١.

بالشر، الذي يعرف به من بين الناس، وغالباً يكون دعياً ولد زناً، فإنه في الغالب يتسلط الشيطان عليه ما لا يتسلط على غيره" اهـ^(١).

قوله تعالى: ﴿وَيَا بَاكَ فَطَعِّرْ﴾^(٢)

• الأثر (٥٣):

عن أبي رزين في قوله: ﴿وَيَا بَاكَ فَطَعِّرْ﴾. قال: "عملك فأصلحه، وكان الرجل إذا كان خبيث العمل، قالوا: فلان خبيث الثياب، وإذا كان حسن العمل قالوا: فلان طاهر الثياب"^(٣).

• الدراسة:

ذهب أبو رزين إلى أن معنى الطهارة في قوله تعالى: ﴿وَيَا بَاكَ فَطَعِّرْ﴾، هي الطهارة المعنوية المتمثلة في تطهير الأعمال من المبطلات والمفسدات، والمنقصات من شر ورياء، ونفاق، وعجب، وتكبر، وغفلة، وغير ذلك، مما يؤمر العبد باجتنابه في عباداته. فهو يرى أن الطهارة هنا معنوية لا حسية، جريا على عادة العرب، حيث كانت تقول في وصف الرجل بالصدق والوفاء: إنه طاهر الثياب، وتقول لمن غدر: إنه لدنس الثياب، وهذا من باب المجاز لا الحقيقة. وقد اختلف في شأن هذه الطهارة على قولين^(٤):

أحدهما: أن المراد بها الطهارة المعنوية لا الحسية، واختلفوا فيها على أقوال: أحدها: أن المعنى: لا تلبس ثيابك على معصية، ولا على غدره. قاله: أبي بن كعب، وابن عباس، وعكرمة، وعطاء، وقتادة، وإبراهيم النخعي، والضحاك، والشعبي، والزهري، وغيرهم.

الثاني: أن المعنى: لا تلبس ثيابك من مكسب غير طيب. قاله ابن عباس في رواية.

الثالث: أن المعنى: أصلح عملك. قاله: مجاهد، وأبو رزين، والسدي.

(١) تفسير ابن كثير: ١٩٤/٨.

(٢) سورة المدثر: الآية (٤).

(٣) أخرجه الطبري: ١٢/٢٣، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٩/٢٣، وتفسير ابن كثير: ٥٣١/٤، وتفسير الثعلبي: ٦٨/١٠، وتفسير البغوي:

٢٦٤/٨، وتفسير

السمعاني: ٨٩/٦، وتفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٨٩٥/١، وتفسير "الوسيط":

٤٣٧٠/١.

الرابع: أن المعنى: وقلبك ونيتك فطهر. قاله سعيد بن جبير.

الخامس: أن المعنى: وخلقك فحسن. قاله: محمد بن كعب القرظي، والحسن البصري.

الثاني: أن المراد بها الطهارة الحسية لا المعنوية، وعليه يكون المعنى: اغسل ثيابك بالماء، وطهرها من النجاسة. قاله: ابن سيرين، وابن زيد، وابن شريك. وهو ما اختاره الطبري في تفسيره.

وسواء أكانت المراد بالثياب هنا معناها الحقيقي، أو معناها المجازي المكنى به عن النفس والذات، فإن الرسول ﷺ كان مواظبا على الطهارة الحسية والمعنوية في كل شأنه وأحواله، فهو بالنسبة لثيابه كان يطهرها من كل دنس وقذر، وبالنسبة لذاته ونفسه، كان أبعد الناس عن كل سوء ومنكر من القول أو الفعل، إلا أن الظاهر هو المعنى الحقيقي، لأنه لا يوجد ما يوجب حمله على غير ذلك. غير أنه يمكن أن يقال بأن النبي ﷺ مأمور بتطهير ثيابه عن جميع النجاسات، في جميع الأوقات، خصوصا في الدخول في الصلوات، وإذا كان مأمورا بتطهير الظاهر، فإن طهارة الظاهر من تمام طهارة الباطن، فيتأتى الجمع بين الطهارتين.

قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَا يَسْمُرُؤُنَّ﴾^(١)

• الأثر (٥٤):

عن أبي رزين، ﴿إِنَّ هَذَا لَا يَسْمُرُؤُنَّ﴾، قال: "يأخذه عن غيره"^(٢).

• الأثر (٥٥):

عن أبي رزين، ﴿إِنَّ هَذَا لَا يَسْمُرُؤُنَّ﴾، قال: "يأثره عن غيره"^(٣).

• الدراسة:

يبين أبو رزين في هذين الأثرين المنقولين عنه أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَا يَسْمُرُؤُنَّ﴾، معناه: ما هذا كلام الله، بل كلام البشر، وليس أيضا كلام البشر الأخيار، بل كلام نقل

(١) سورة المدثر: الآية (٢٤).

(٢) أخرجه الطبري: ٢٦/٢٤، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٣) المرجع السابق، وإسناده صحيح.

عن الفجار منهم والأشرار، من كل كاذب سحار^(١). وهذا المعنى الذي ذكره قد اتفق عليه أهل التفسير بلا خلاف بينهم.

وقد نزلت هذه الآية في شأن الوليد بن المغيرة عندما جاء إلى النبي ﷺ فقرأ عليه القرآن، فكأنه رق له، فبلغ ذلك أبا جهل ابن هشام فأتاه فقال: أي عم إن قومك يريدون أن يجمعوا لك مالا. قال: لم؟ قال: يعطونكه فإنك أتيت محمدا تتعرض لما قبله، قال: قد علمت قريش أنني أكثرهم مالا، قال: فقل فيه قولا يعلم قومك أنك منكر لما قال وأنك كاره له، قال: فماذا أقول فيه، فوالله ما منكم رجل أعلم بالأشعار مني ولا أعلم برجزه ولا بقصيده ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئا من هذا، والله إن لقوله الذي يقوله لحلاوة، وإنه ليحطم ما تحته وإنه ليعلو وما يعلى، وقال: والله لا يرضى قومك حتى تقول فيه، قال: فدعني حتى أفكر فيه، فلما فكر قال: إن هذا إلا سحر يؤثره عن غيره، فنزلت^(٢).

قوله تعالى: ﴿لَوَاسَةٌ لِلْبَشَرِ﴾^(٣)

• الأثر (٥٦):

عن أبي رزين، ﴿لَوَاسَةٌ لِلْبَشَرِ﴾، قال: "تلفح الجلد لفحة، فتدعه أشد سوادا من الليل"^(٤).

• الأثر (٥٧):

عن أبي رزين، ﴿لَوَاسَةٌ لِلْبَشَرِ﴾، قال: "غيرت جلودهم فاسودت"^(٥).

• الدراسة:

يصف أبو رزين في هذين الأثرين المنقولين عنه حال النار مع أهلها، وكيف أنها تلوح — أي: تغير وتبدل — جلودهم إلى السواد. وقد اختلف في معنى اللواسة التي فسرهما أبو رزين على ثلاثة أقوال^(٦):

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٨٩٦/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤/٢٤، وتفسير ابن كثير: ٥٢٣/٤، وتفسير الشوكاني: ٤٦٠/٥.

(٣) سورة المدثر: الآية (٢٩).

(٤) أخرجه الطبري: ٢٤/٢٤، وإسناده صحيح.

(٥) المرجع السابق: ٢٨/٢٤، وإسناده حسن، لأن فيه إسماعيل بن سميع الحنفي، وهو صدوق الرواية.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤/٢٤، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ٢٨٢/٨، وتفسير ابن كثير: ٥٣٤/٤.

وتفسير الماوردي:

١٤٣/٦، وتفسير القرطبي: ٦٢/١٩.

أحدها: أنها مغيرة للبشرات محرقة للجلود مسودة لها، والبشر جمع بشرة، وتقول العرب: لاحت النار الشيء إذا أحرقتة وسودته، قاله: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وزيد بن أسلم، وعطية العوفي، وأبو رزين. وهو مذهب الجمهور.

الثاني: لواحة بناء مبالغة من لاح إذا ظهر، والمعنى أنها تظهر للناس، وهم البشر، من مسيرة خمسمائة عام، وذلك لعظمها وهولها وزجرها وزفيرها وسمومها وحرورها، كقوله تعالى: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَيُرْزَقُ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى﴾^(٢)، قاله: الحسن، وابن كيسان.

الثالث: أن اللواح شدة العطش، والمعنى أنها معطشة للبشر، أي لأهلها. قاله الأخفش.

ولا تناقض بين هذه الأقوال، لكونها تصف حال النار مع أهلها، وأنها متعطشة لهم، فيبرونها من بعيد، فيقعون فيها فتحرق بشرتهم حتى تسود، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا لِأَحَدَى الْكُبَرِ﴾^(٣) نَزِيرًا لِلْبَشَرِ

• الأثر (٥٨):

عن أبي رزين، ﴿إِنَّهَا لِأَحَدَى الْكُبَرِ﴾، قال: "جهنم"^(٤).

• الأثر (٥٩):

عن أبي رزين، ﴿إِنَّهَا لِأَحَدَى الْكُبَرِ﴾، قال: جهنم، ﴿نَزِيرًا لِلْبَشَرِ﴾، يقول الله: أنا لكم منها نذير فاتقوها"^(٥).

• الدراسة:

يبين أبو رزين في هذين الأثرين المنقولين عنه أن الضمير في: ﴿إِنَّهَا﴾ عائد على النار. وهو قول ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، والحسن، ومقاتل، وابن زيد.

(١) سورة التكاثر: الآية (٦).

(٢) سورة النازعات: الآية (٣٦).

(٣) سورة المدثر: الآيتان (٣٥-٣٦).

(٤) أخرجه الطبري: ٣٣/٢٤، وابن أبي شيبة: ٣٥ - كتاب الزهد، ٤١ - كلام أبي رزين: ١٥٤/٧، حديث: ٣٤٩٢١، وكلا

الإسنادين حسن، لأن فيهما إسماعيل بن سميع الحنفي، وهو صدوق الرواية.

(٥) أخرجه الطبري: ٣٤/٢٤، وإسناده صحيح.

والكلبي، وزيد بن أسلم، وغير واحد من السلف، وهو مذهب جمهور المفسرين، وهو ما اختاره الطبري^(١).

وعليه يكون المعنى: إن النار لإحدى العظائم الطامة والأمور الهامة، فإذا أعلمناكم بها، وكنتم على بصيرة من أمرها، فمن شاء منكم أن يتقدم، فيعمل بما يقربه من ربه، ويدنيه من رضاه، ويزلفه من دار كرامته، أو يتأخر عما خلق له وعما يحبه الله ويرضاه، فيعمل بالمعاصي، ويتقرب إلى نار جهنم^(٢).

وقيل: ويحتمل أن يكون للنذارة، وأمر الآخرة فهو للحال والقصة. وقيل: إن قيام الساعة لإحدى الكبر، فعاد الضمير إلى غير مذكور، ومعنى إحدى الكبر: الدواهي الكبر، أي: لا نظير لها، كما تقول: هو أحد الرجال، وهي إحدى النساء، والكبر: العظائم من العقوبات. وقيل إنها: أي تكذيبهم لمحمد لإحدى الكبر. وقيل: هي صفة محمد ﷺ في كونه نذيراً للبشر. وقيل: إن قيام الساعة لإحدى الكبر، وقيل غير ذلك^(٣).

ويصح أن يكون تمييزاً لإحدى الكبر، لما تضمنته من معنى التعظيم، كأنه قيل: إنها لإحدى الكبر إنذاراً للبشر، وردعاً لهم عن التماذي في الكفر والضلال. فالنذير بمعنى الإنذار^(٤). والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا حَيْمًا وَعَسَاقًا﴾^(٥)

• الأثر (٦٠):

عن إبراهيم وأبي رزين، ﴿إِلَّا حَيْمًا وَعَسَاقًا﴾ قالوا: "غسالة أهل النار"^(٦).

• الأثر (٦١):

عن إبراهيم وأبي رزين، ﴿إِلَّا حَيْمًا وَعَسَاقًا﴾ قالوا: "ما يسيل من صديدهم"^(٧).

(١) ينظر: تفسير البغوي: ٢٧٢/٨، وتفسير الثعلبي: ٧٦/١٠، واللباب في علوم الكتاب: ١٣١/٢٠.

(٢) ينظر: تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٨٩٧/١.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١٤٧/٦، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ٣٨٥/٨، وتفسير القرطبي: ٨٥/١٩، وتفسير ابن

الجوزي: ٤١٠/٨، وتفسير الثعلبي: ٧٦/١٠، وتفسير الشوكاني: ٤٦٤/٥.

(٤) ينظر: تفسير "الوسيط": ٤٢٨٠/١.

(٥) سورة النبأ: الآية (٢٥).

(٦) أخرجه الطبري: ١٦٤/٢٤، وإسناده صحيح.

(٧) أخرجه الطبري: ١٦٤/٢٤، وإسناده صحيح.

• الأثر (٦٢):

عن أبي رزين، قال: "الغساق: ما يسيل من صديدهم"^(١).

• الدراسة:

فسر أبو رزين في هذه الآثار المنقولة - ومن وافقه فيها - معنى الغساق الوارد في الآية على أنه ما سال من صديد - أي: جلود - أهل جهنم، فيسقونه. واختلف في معناه على أقوال^(٢):

أحدها: أنه البارد الزمهرير يحرقهم ببرده كما تحرقهم النار بحرّها. قاله ابن عباس.

الثاني: هو الثلج البارد الذي قد انتهى برده. قاله: مجاهد، ومقاتل، والضحاك.

الثالث: أنه القيح الذي يسيل من جلودهم. قاله: ابن عباس في رواية، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعطية، وعطاء، وقتادة، وابن زيد، والأخفش، وأبو رزين، وهو ما رجحه الطبري، وإليه ذهب الجمهور.

الرابع: أنه دموعهم التي تسيل من أعينهم. قاله: قتادة في رواية، والسدي.

الخامس: أنه المنتن البارد بلغة الترك. قاله: أبي عبيدة، والزهري، وعبد الله بن بريدة.

السادس: أنه السواد والظلمة، وهو ضد ما يراد من صفاء الشراب ورقته. قاله ابن بحر.

السابع: هو عصارة أهل النار. قاله محمد بن كعب.

وأقول: إن الاختلاف في هذه الأقوال يعد من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد، إذ أنها تصف ما يخرج من أهل النار سواء من جلودهم أو من أعينهم، وأن ما يخرج منهم منتن بارد كالثلج يحرقهم ببرده كما تحرقهم النار بحرّها، وهو شراب أسود كسواد ظلمة الليل، فلا يوصف بالصفاء لشدة سواده، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾^(٣)

(١) أخرجه ابن أبي شيبة: ٣٥ - كتاب الزهد، ٤١ - كلام أبي رزين: ١٥٤/٧، حديث: ٣٤٩٢٣، وإسناده صحيح.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٦٤/٢٤، وتفسير البغوي: ٩٩/٧، وتفسير ابن كثير: ٥٢/٤، وتفسير الماوردي:

١٨٧/٦.

(٣) سورة النازعات: الآية (٢٥).

• الأثر (٦٣):

عن أبي رزين، ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾. قال: "الأولى تكذيبه وعصيانه، والآخرة قوله: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾" (١). ثم قرأ: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَى﴾ (٢) ثُمَّ أَذْبَرَ سَعْيَهُ ﴿فَحَشَرَ فَنَادَى﴾ (٣) ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ (٤). فهي الكلمة الآخرة (٥).

• الدراسة:

النكال: اسم لما جعل نكالا للغير، أي: عقوبة له حتى يعتبر، يقال: نكل فلان بفلان، إذا أوقع به عقوبة شديدة تجعله نكالا وعبرة لغيره، والكلمة من الامتناع، ومنه النكول عن اليمين، والنكل: القيد (٦).

وفي هذا الأثر يبين أبو رزين سبب التنكيل بفرعون، ويتمثل في أمرين: الأول في تكذيبه وعصيانه، والثاني في قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾، وقد اختلف في سبب التنكيل به على أقوال (٧):

أحدها: الأولى قوله: ﴿عَلِمْتُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ عَذْرَى﴾ (٨)، والآخرة قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾، وكان بينهما أربعين سنة. قاله: ابن عباس، ومجاهد، والشعبي، وسعيد بن جبير، ومقاتل، عكرمة، والسدي، والضحاك، وابن زيد. وهو ما اختاره الطبري. والمقصود التنبيه على أنه ما أخذه بكلمته الأولى في الحال بل أمهله أربعين سنة، فلما ذكر الثانية أخذ بهما، وهذا تنبيه على أنه تعالى يمهل ولا يهمل (٩).

الثاني: الأولى عصيانه ربه وكفره به، والآخرة قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾. قاله أبو رزين.
الثالث: أنه أخذه بأول عمله وآخره. قاله: مجاهد في رواية، والكلبي.

(١) سورة النازعات: الآية (٢٤).

(٢) سورة النازعات: الآيات (٢١-٢٤).

(٣) أخرجه الطبري: ٢٠٥/٢٤، وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد الرازي.

(٤) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ١٤٠/٢٠، وتفسير "الوسيط": ٤٤٣١/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٣/٢٤، وتفسير البغوي: ٣٢٩/٨، وتفسير أبي حيان الأندلسي: ٤١٤/٨، وتفسير الماوردي:

١٩٨/٦، وتفسير ابن عطية الأندلسي: ٤٠٦/٥، وتفسير ابن كثير: ٥٦٥/٤.

(٦) سورة القصص: الآية (٣٨).

(٧) ينظر: تفسير الرازي: ٤٦٦٥/١.

الرابع: الأولى هي تكذيبه لموسى حين أراه الآية، والآخرة قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾. قاله القفال.

وأقول: إن هذه الأقوال في مجملها متقاربة من جهة المعنى فلا اختلاف بينها. فهي تبين سبب التنكيل بفرعون، وتجمع على سبب واحد، وهو عصيانه لربه وتكبره على غيره، فاستحق به عقوبة الدنيا والآخرة، فعقوبته الأولى في الدنيا كانت بالغرق، وعقوبته في الآخرة النار، فكان عبرة ونكالا لأمثاله. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَفَكَهْمٌ وَأَبَآ﴾^(١)

• الأثر (٦٤):

عن أبي رزين، قال: "الأب: النبات"^(٢).

• الدراسة:

يفسر أبو رزين في هذا الأثر المنقول عنه معنى الأب الوارد في الآية الكريمة على أنه النبات الذي تتغذى عليه الأنعام، فترعى عليه، فيكون مرعى لها. وقد اختلف في معناه على قولين^(٣):

أحدهما: أن الأب: ما ترعاه البهائم من العشب والنبات. قاله: ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وقتادة، وسعيد بن جبير، وأبو رزين، والضحاك، وابن زيد، وغيرهم، وهو ما اختاره الطبري، وبه قال الجمهور.

الثاني: أن الأب: الثمار الرطبة. قاله ابن عباس في رواية.

وأقول: إن ما ذهب إليه الجمهور هو الأصح؛ لأن من قرأ هذه الآية يعلم أنه من نبات الأرض، لقوله: ﴿فَأَبْتَأُفِيهَا جَبَاً﴾^(٢٧) وَعَبَا وَقَضَاً^(٢٨) وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا^(٢٩) وَحَدَائِقَ غُلَابٍ^(٣٠) وَفَكَهْمٌ وَأَبَآ^(٣١) كما أن قوله: ﴿وَفَكَهْمٌ وَأَبَآ﴾^(٣١) مَمْنَعًا لَكُمْ وَلَا تَمْنِكُمْ^(٣٢)، يفيد أن الفاكهة متاعا للإنسان، والأب متاعا للأنعام، فيكون معنى الأب: النبات الذي ترعى عليه الأنعام، فتكتمل بذلك

(١) سورة عبس: الآية (٣١).

(٢) أخرجه الطبري: ٢٣٠/٢٤، وإسناده صحيح.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٢٩/٢٤، وتفسير القرطبي: ٢٢٢/١٩، وتفسير ابن كثير: ٥٧١/٤، وتفسير الثعلبي: ١٣٣/١٠.

(٤) سورة عبس: الآيات (٢٧-٣١).

(٥) سورة عبس: الآيات (٣١-٣٢).

النعمة التي توجب على الإنسان شكره، وبذل الجهد في الإنابة إليه، والإقبال على طاعته، والتصديق بأخباره^(١)، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾^(٢)

• الأثر (٦٥):

عن أبي رزين، ﴿أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾، قال: "النبات"^(٣).

• الدراسة:

اتفق أهل العلم على أن المرعى في قوله تعالى: ﴿أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ إنما هو النبات، لأن الأنعام ترعاه، أي: تتغذى عليه من الحشيش والعشب والكلأ^(٤). وهو ما بينه أبو رزين في هذا الأثر المنقول عنه.

قال ابن عطية الأندلسي: "والمرعى: النبات، وهو أصل في قيام المعاش، إذ هو غذاء الأنعام، ومنه ما ينتفع به الناس في ذواتهم"^(٥).

وقال فخر الدين الرازي: "أما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ فاعلم أنه سبحانه لما بين ما يختص به الناس أتبعه بذكر ما يختص به غير الناس من النعم، فقال: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾، أي: هو القادر على إنبات العشب لا الأصنام التي عبدتها الكفرة، والمرعى: ما تخرجه الأرض من النبات ومن الثمار والزرع والحشيش"^(٦).

وأصل المرعى: إما مصدر ميمي أطلق على الشيء المرعى من إطلاق المصدر على المفعول، مثل الخلق بمعنى المخلوق، وإما اسم مكان الرعي أطلق على ما ينبت فيه ويرعى إطلاقاً مجازياً بعلاقة الحلول، كما أطلق اسم الوادي على الماء الجاري فيه^(٧). والله تعالى أعلم.

* * *

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٩١١/١.

(٢) سورة الأعلى: الآية (٤).

(٣) أخرجه الطبري: ٣٦٩/٢٤، وإسناده ضعيف، لجهالة يعقوب بن مكرم.

(٤) ينظر: تفسير القرطبي: ١٦/٢٠، وتفسير الماوردي: ٢٥٢/٦.

(٥) تفسير ابن عطية الأندلسي: ٤٤٠/٥.

(٦) تفسير الرازي: ٤٧٢٥/١.

(٧) ينظر: التحرير والتنوير: ٢٩١/١٦.

الخاتمة

أحمد ربي وأشكره أن أعاني على إتمام هذا البحث بفضلته ومنه، بعد رحلة ممتعة، عشت خلالها أفياء ظليلة في رحاب تفسير أبي رزين.

وقد ظهرت لي من خلال دراستي للبحث بعض النتائج، أجمالها بما يلي:

١. أن التابعين الذين تلقوا العلم عن الصحابة اعتنوا بالقرآن الكريم جمعا وحفظا ودراسة، فلم يغفلوا عما يقتضي بيانه فيه، بل بينوا للأمة ما أشكل منه، فرضي الله تعالى عنهم أجمعين، وأسكنهم فسيح جناته.
٢. اعتمد التابعون في تفسيرهم للقرآن الكريم على ما جاء في نصوص الكتاب والسنة.
٣. كان التابعون أصحاب علم بأسباب النزول، واللغة، وسائر الوسائل التي تعينهم على تفسير كتاب الله تعالى، فكانوا بذلك أعلم العباد بما جاء عن رب العباد، بعد صحابة رسول الله ﷺ.
٤. لم يكن أبو رزين الأسدي بمعزل عن هؤلاء التابعين في تفسيره للقرآن الكريم، بل انتهج نهجهم في التفسير، وما هذا إلا لخرجه معهم من مدرسة واحدة، وهي مدرسة صحابة النبي ﷺ.
٥. لوحظ اهتمام أبي رزين بأسباب النزول، وهو ما تجلّى واضحا في اهتمامه بالآيات التي نزلت في شأن الخمر، وكيف كان تحريمها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على مدى تأثره بتلك المدرسة الفاضلة.
٦. اهتم أبو رزين بالجانب اللغوي في تفسيره، فتراه يفسر الآية على ضوء ما هو موجود في اللغة.
٧. إن اجتهد أبو رزين في التفسير كان وفق ما سمع وفهم لا وفق عقل مجرد من السمع، فلم يكن تفسيره عقليا بحتا، بل كان جل تفسيره الاجتهادي نابعا مما سمعه وعقله وفهمه من صحابة رسول الله ﷺ.
٨. كانت أقوال أبي رزين في التفسير توافق في كثير من الأحيان ما ذهب إليه جمهور المفسرين.



٩. إذا وقع اختلاف لأبي رزين مع غيره من المفسرين في تفسير آية، فإن هذا الاختلاف يعد في أغلب الأحيان اختلافاً لفظياً شكلياً، الأمر الذي من شأنه أن يسهل التوفيق بين اجتهاده في التفسير واجتهادهم فيه.
١٠. إذا كان اختلاف أبي رزين مع غيره من المفسرين اختلافاً جوهرياً لا يمكن التوفيق فيه، فإن هذا الاختلاف لا يخرج عن التفسير العام للآية، فتحويه الآية بعمومها، كتخصيص ما هو عام في الآية ونحوه.
١١. لوحظ عدم إدخال أبي رزين للروايات الإسرائيلية في تفسيره، فلم تثبت له رواية منها.

هذه خلاصة ما تيسر بحثه في أقوال أبي رزين الأسدي في التفسير، ولا يفوتني أن أبين أن تفاسير التابعين لا تزال بحاجة إلى دراسة وتوضيح، وما هذا الجهد المتواضع إلا محاولة بسيرة في طريق الباحثين المعتنين بهذا اللون من التفسير الذي أوصي بالعناية به أشد العناية، فهو تفسير من أخذوا عن أفضل القرون، وخير العصور، فلا ينبغي إهماله، والعزوف عنه، بل يجب الاجتهاد فيه والبحث عنه، والله الموفق.

وأخيراً، فما كان في هذا العمل من صواب فهو من الله تعالى، وما كان فيه من خطأ أوزل فمني، ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم منهما، وأسأله أن يرزقني صواباً في القول والعمل، وإخلاصاً في القلب، وأن يلهمني رشدي، ويسدد عملي، وأن يزيدني علماً، وأن ينفعني بما علمني، وصلى الله على نبينا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

المراجع والمصادر

١. ابن جزي ومنهجه في التفسير، تأليف: علي الزبيري، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٢. أضواء البيان، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٣. أيسر التفاسير، لأبي بكر جابر الجزائري، دار السلام للطباعة والنشر، مصر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤. بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط. ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٥. البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط. الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٦. البحر المديد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الإدريسي، دار الفكر، بيروت، ط. ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٧. تاج العروس من جواهر القاموس للإمام اللغوي محب الدين أبي الفيض الزبيدي، دار صادر - بيروت.
٨. التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي، دار الفكر، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٩. التاريخ والعلل، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد البغدادي، دار الفكر، بيروت، ط. ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
١٠. التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام.
١١. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي، دار القلم، بيروت، ط. ٢، ١٣٩٣هـ.
١٢. تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٣. تفسير ابن أبي حاتم، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
١٤. تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق خالد عبد الرحمن، ومروان سوار، دار المعرفة - بيروت.
١٥. تفسير البيضاوي المسمى بأنوار التنزيل وأسرار التأويل، لعبد الله بن عمر البيضاوي الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط. ٢، ١٩٤١هـ.
١٦. تفسير السراج المنير، لمحمد بن أحمد الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٧. تفسير القرآن العظيم، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير - دار الفحاء للنشر - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
١٨. التفسير الوسيط، د. محمد سيد طنطاوي، ج. ١، ط. الأولى، ١٩٩٦.
١٩. تقريب التهذيب، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢٠. تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ٢، ١٤٠٧هـ.
٢١. تهذيب التهذيب، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٢٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين يوسف المزي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٢٣. التيسير في التفسير، لنجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ.
٢٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة التوبة، الرياض، ط. ١، ١٤١٣هـ.
٢٥. الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٦. الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢٧. جامع البيان في تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط. الثالثة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٢٨. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م.
٢٩. الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، دار الفكر، بيروت، ط. ١، ١٤١٢هـ.
٣٠. الجمع، لمحمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي المعروف بابن القيسراني، دار الكتب العلمية، لبنان، ط. ١، ١٣٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٣١. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، دار الفكر، بيروت، ط. ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٣٢. خلاصة تهذيب الكمال، لأحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الرابعة.
٣٣. الدر المنثور، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، ١٤١٥هـ.
٣٤. رجال صحيح مسلم، لأبي بكر أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم ابن منجوية، دار الفكر، بيروت، ط. ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٣٥. الزهد، للحافظ هناد بن السري بن مصعب التميمي الدارمي، دار الريان، القاهرة، ط. ١، ١٤٠٧هـ.
٣٦. سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ابن ماجه، مكتبة وهبة، القاهرة، ط. ٤، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
٣٧. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق عزت عبيد الدعا، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٨. سنن الترمذي، للحافظ محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٩. السنن الكبرى، للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، ط. الأولى، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، تحقيق محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٠. الطبقات، لخليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٤١. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٣٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٤٢. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير - اليمامة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٤٣. صحيح ابن حبان، للحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م.
٤٤. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٥. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٤٦. الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم تقي الدين ابن تيمية الحراني، ت ٧٢٨هـ، ط١، الثانية، ترتيب عبد الرحمن النجدي.
٤٧. فتح القدير، للشيخ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٤٨. الكاشف، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٤٩. كتاب العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن محمد بن أحمد بن بلال بن أسد الشيباني البغدادي، دار الكتب، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
٥٠. الكشاف عن حقائق التنزيل، لمحمود بن عمر الزمخشري، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٥١. الكشف والبيان، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، دار إحياء التراث العربي، ط١، لبنان، - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٢. الباب التأويل في معاني التنزيل، لعلي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٥٣. الباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٥٤. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور، ت٧١١هـ، ط١، الثالثة، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لعبد الحق بن عطية الأندلسي، قطر - الدوحة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٧م.
٥٦. مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، ت٦٦٦هـ، مكتبة لبنان.
٥٧. المستدرک، للحافظ محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري، الشهير بالحاكم، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
٥٨. المسند، للإمام أحمد بن محمد بن أحمد بن بلال بن أسد الشيباني البغدادي، دار الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٥٩. المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي، دار الحديث، القاهرة، ط١، الأولى، ١٤٢٩هـ.
٦٠. المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٦١. مفاتيح الغيب، والمعروف بالتفسير الكبير، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت.
٦٢. النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.
٦٣. الوجيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

* * *